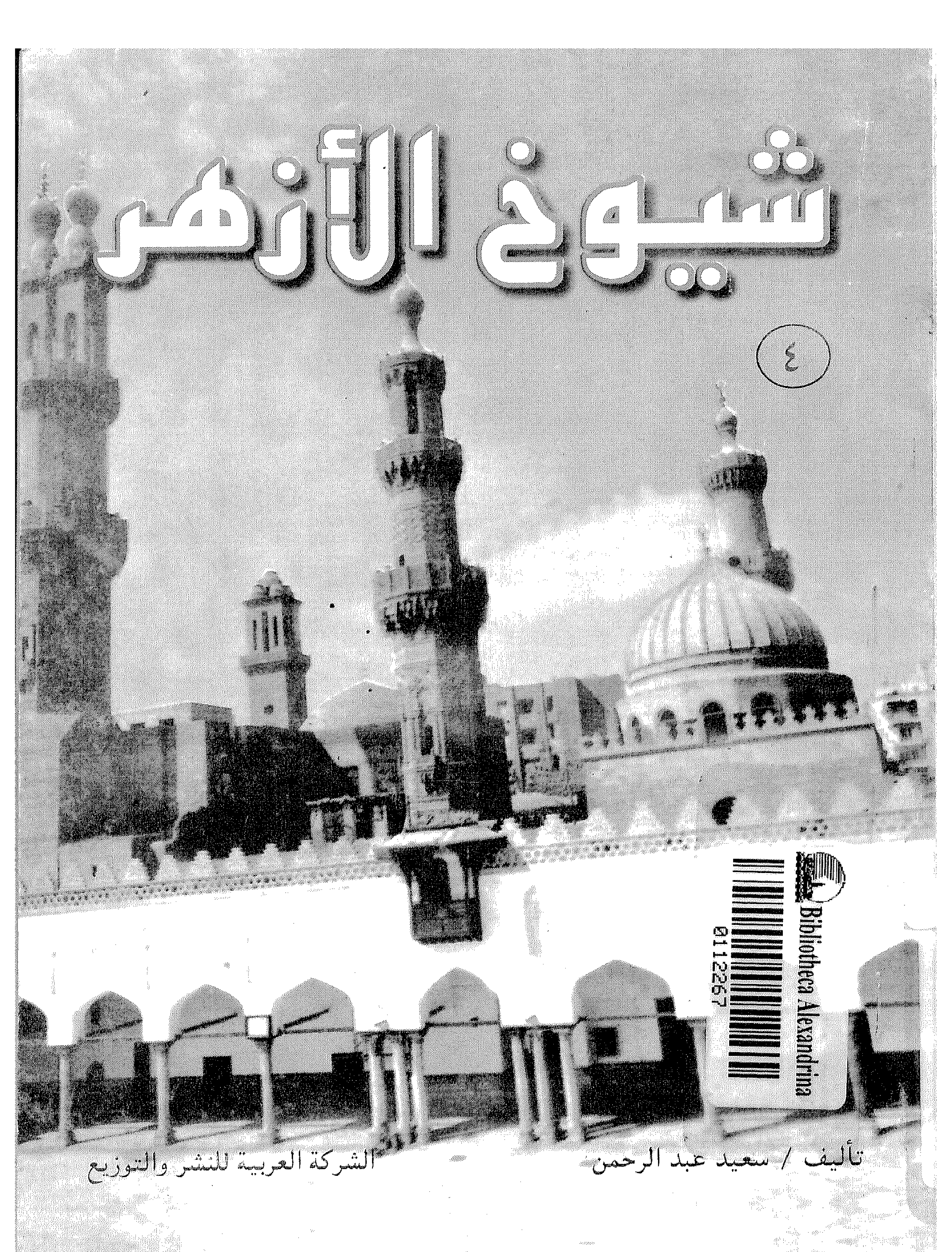


Bibliotheca Alexandrina
0112267

شيوخ الأزهر





Commemorative ... ation of the Alexa... ... Bibliotheca Alexandrina

الشيخ الإمام محمد مأمون الشناوى

الشيخ الإمام عبد المجيد سليم

الشيخ الإمام إبراهيم حمروش

الشيخ الإمام محمد الخضر حسين

الشيخ الإمام عبد الرحمن تاج

الشيخ الإمام محمود شلتوت

الشيخ الإمام حسن مأمون

تأليف

سعيد عبد الرحمن

I.S.B.N
977 - 301 - 004 - X

رقم الإيداع
٩٧ / ١١٩٧٠

الهيئة العامة لمكتبة الأسكندرية
التصنيف
رقم التسجيل ٤٢١٧٠٦



الشركة العربية للنشر والتوزيع
٤٢ أ ش جول جمال - المهندسين
ت : ٣٠٣٦٣٠١

تـــوطئـــــة

نحمدك ربى ونستغفرك ، ونستعين بك ، ونستهديك ، ونصلى ونسلم على خير خلقك سيدنا محمد . وعلى آله وأصحابه ومن تبع هداه إلى يوم الدين .

شاءت الأقدار أن تظهر هذه السلسلة فى هذا الوقت بالذات ، فالعالم الإسلامى يمر بعدة عقبات ، وتتوالى عليه العواصف من الداخل والخارج ، ولولا بقية إيمان لا زالت فى قلوب وعيت ، وضمائر حباها الله بنعمة اليقظة لهلكت الأمة ، وضاعت قيمها ، وطُمست معالم الدين فيها .. فالأعداء متربصون ، وفاقدو البصر والبصيرة يحاولون النيل من رسول الإسلام .. يحاولون تشويه صورته الكريمة .. يحاولون تغيير لا إله إلا الله محمد رسول الله إلى لا معبود إلا المال ولا سلطان إلا للغطرسة والفجور وحرب العصابات الدنيئة ؛ التى اعتادوا عليها وتربوا على مائدتها ـ إن كانت لها مائدة ـ

ولا يقف الأمر عند هذا الحد ، بل وقف محبو الظلام ـ خفافيش الليل ـ جنبا إلى جنب مع هؤلاء الكفرة ـ بعلم أو بدون علم ـ وساندوهم ، وساعدوهم ، وشدُّوا على أيديهم ، وحاربوا أبناء جلدتهم ، وقتلوا الأطفال، وأضلُّوا الشباب بحجة أنهم يريدون نصرة الإسلام ورفع لوائه ، والإسلام منهم براء ، فهم بهذه الوسائل لا يعرفون الإسلام ، ولا يقدرون سماحته ، ونرجو من الله لهم الهداية .

وهذه السلسلة محاولة لإماطة اللثام عن نخبة من أبرز العلماء الذين استمدوا ثقافتهم من معين الإسلام فمنحوه كل ما يملكون ووضعوا لبنات أعرق وأعظم جامعة إسلامية فى العالم على أساس علمى ليس ببعيد عن

الدين ، فجمعوا بين الدين والدنيا ، واستحقوا ـ بحق ـ شرف كتابة أسمائهم بحروف من نور على صدر كل مسلم يحب دينه ويدافع عن عقيدته السمحاء..

هؤلاء العلماء لم يبخلوا بكل غالٍ ونفيس فى سبيل إعلاء شأن الأزهر جامعًا وجامعة ، وحاولوا جهدهم ، بل عملوا على أن يظل للأزهر خصوصيته المستقلة رغم تغير السياسات والنظم ، وتعدد المشارب والمناهج، واختلاف العلوم.

لقد ظل الأزهر وسيظل منارة للإسلام عالية وشامخة ، يعمل على دعم المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها ، ويرسخ بعلمائه وطلابه مبادئ الدين الإسلامى السمح .

ولعل هذه المحاولة تكون جزءًا يسيرًا لرد اعتبار هؤلاء العلماء الذين كادوا أن يَضيعوا بين صفحات التاريخ ، ونحن فى أشد الحاجة لتتبع سيرتهم ومعرفة الخطوط الرئيسية من حياتهم لنأخذ الدرس ونقتدى بما قاموا به من إنجازات .

واللهَ نسألُ أن يبلغنا مقصدنا ، ويحقق للأمة الإسلامية أمنها واستقرارها وتظل راية الإسلام والمسلمين عالية خفاقة .

آمـــين



الإمام محمد مأمون الشناوى

. إنه الإمام الشيخ محمد مأمون الشناوى ، ولد فى ١٠ من أغسطس ١٨٧٨م ، وقد كان أبوه أحد الأعلام المشهورين فى مدينة السنبلاوين بمحافظة الدقهلية ، كما أصبح حينما أقام بمدينة الزرقا بمحافظة دمياط بعد ذلك ، وعرف بفقهه وصلاحه فيهما .

نشأ الشيخ محمد مأمون الشناوى فى رعاية والده فحفظ القرآن الكريم ، وأتم حفظه فى سن الثانية عشرة من عمره ، ثم قصد الأزهر ، فأصبح فى رعاية أخيه الشيخ سيد الشناوى الذى سبقه للتعليم فى الجامع الأزهر ، فشجعه على مواصلة التعليم وساعده فى فهم ما استعصى عليه من دروس ، فواصل دراسته بجد ونشاط حتى عُرف بين زملائه ، ونال إعجاب شيوخه ، وكان من المقربين إلى الإمام محمد عبده صاحب حركة الإصلاح فى الجامع ، كما كان من أبرز تلاميذ الإمام الشيخ أبى الفضل الجيزاوى الذى آثره برعايته وتقديره .

مضى الشيخ الشناوى فى طريقه ينهل من علوم اللغة وعلوم الدين ، وجمع المتون والشروح والحواشى والتقريرات مما أهَّله لنيل شهادة العالمية ، فتقدم للحصول عليها ، ولكن المغرضين دَسُّوا له عند أعضاء اللجنة بالوشايات واتهموه بنقدهم ؛ ليس هذا فحسب بل اتهموه بكتابة الشعر – وهو أمر شنيع يحط من قيمة العالم آنذاك – ولكن الشيخ تقدم للامتحان ، ووقف أمام لجنة الممتحنين يرد على أسئلتهم المعقدة ، ويناقش أمامهم القضايا الصعبة الملتوية ، وطال النقاش بينه وبين الشيوخ فى إصرارٍ منهم على تحديه ، فتدخل الشيخ أبو الفضل الجيزاوى رئيس لجنة الممتحنين ، والذى لم يكن على دراية بما يدور فى خلد أعضاء اللجنة ، ودافع عن الشيخ الشناوى وقال : إنه يستحق لقب عالم بما أظهره أمامكم من عرض للقضايا ، وتفنيد لما عرضتم من أسئلة .

نال الشيخ المأمون شهادة العالمية عام ١٩٠٦م ، فعين مدرساً بمعهد الاسكندرية الدينى فاشتهر بعلمه الغزير وخلقه الطيب وأصبح علماً بين أقرانه .

وفى عام ١٩١٧م تم اختياره قاضيا شرعيا لسعة أفقه وأخلاقه وعدالته ، وعلمه الغزير، فزادت شهرته ، ولمع اسمه وبات علماً كذلك بين القضاة ، فتم اختياره إماماً للسراى الملكية التى كان يراعى فى اختيار أئمتها توفر الثقة والتقدير فيهم كما يراعى فيهم الاحترام وغزارة العلم وسعة الاطلاع ورجاحة العقل .

استمر الشيخ فى هذا المنصب وقد حظى باحترام الجميع وتقديرهم حتى صدر قانون تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية عام ١٩٣٠م أثناء ولاية الشيخ الظواهرى لمشيخة الجامع الأزهر ، فأنشئت الكليات الأزهرية وتم اختيار الشيخ الشناوى شيخاً لكلية الشريعة ؛ فتاريخه حافل بالمآثر الحميدة ومناقبه الطيبة ، فعمل الشيخ على ملء المنصب وحرص على تنظيم الإدارة فى الكليات وتثبيت دعائمهما وبناء هيكلها التعليمى بما يليق مع مكانة الأزهر وتاريخ الشيخ ، فتحقق له ما أراد فلمعت الكلية بين باقى كليات الأزهر التى استحدثت آنذاك .

وفى عام ١٩٣٤م نال الشيخ عضوية جماعة كبار العلماء التى يوضع المرشح لنيلها تحت سلسلة من الاختبارات والتحرى دون أن يدرى ، ثم تم تعيينه وكيلاً للأزهر ورئيسا للجنة الفتوى فيه عام ١٩٤٤م .

لم يمض وقت طويل حتى توفى الشيخ محمد مصطفى المراغى شيخ الأزهر ، فاتجهت أنظار العلماء تجاه الإمام الشناوى ، فلم يكن هناك مَنْ هو أحق بهذا المنصب منه ، ولكن الملك اختار لهذا المنصب الشيخ مصطفى عبد الرازق وزير الأوقاف الذى لم يكن شيخا بالأزهر وهو بذلك قد خالف قانون الأزهر الذى يمنع تولى المشيخة لغير من هم بين هيئةكبار العلماء ، وأعلن العلماء رفضهم ، فأرسل النقراشى باشا إلى الشيخ الشناوى وناقشه فى الأمر ، فقال الشيخ : إن القانون يمنع ذلك ، فقال النقراشى : يجب تعديل هذا القانون نزولاً على رغبة الملك ، وإن الشيخ عبد الرازق له كتب عديدة يستطيع مناقشة واحداً منها وينال به عضوية هيئة كبار العلماء . فقال الشيخ : والقانون يمنع ذلك أيضا .. وحدثت بينهما مناقشات لم تسفر عن شئ سوى تمسك النقراشى برغبة الملك ، وتوضيح الشيخ الشناوى لما ينص عليه القانون الخاص بهذا الأمر .

ورأى الشيخ مصطفى عبد الرازق أن اختياره لم يكن إلا لمصلحة شخصية أو بالأحرى هى مسألة سياسية أرادها حزب السعديين لتوسيع نفوذهم فقد كان الشيخ عبد الرازق أحد الشخصيات البارزة فيه كما كان النقراشي رئيس الحزب في الوقت الذي يرأس فيه الوزارة ، ورأى الشيخ أيضاً رفض كبار العلماء لتوليه مشيخة الأزهر ؛ فرفض المنصب وأصر على الرفض .

وأرسل النقراشى إلى الشيخ عبد المجيد سليم رئيس هيئة كبار العلماء ومفتى الديار المصرية ، وطلب منه تغيير القانون فرفض ، فضغط عليه وهدده ، وأراد إرغامه على التغيير، ولكن الشيخ أصر على احترام القانون فتقدم بالاستقالة ومعه الشيخ المأمون والشيخ حمروش شيخ كلية الشريعة آنذاك فى ١١ من ديسمبر عام ١٩٤٥م ، وتم اختيار الشيخ عبد الرحمن حسن وكيلاً للأزهر بدلاً من الشيخ محمد مأمون الشناوى وتم تغيير القانون وتعيين الشيخ مصطفى عبد الرازق الذى أُرغم على قبول مشيخة الأزهر تحت ضغوط رئيس الوزراء والسراى .

وفى يوم الأحد ٢ من ربيع الأول عام ١٣٦٧هـ = ١٨ من يناير عام ١٩٤٨م تم تعيين الشيخ محمد مأمون الشناوى شيخاً للجامع الأزهر عقب وفاة الإمام مصطفى عبد الرازق الذى كان عالماً استطاع بلباقته وحسن إدارته أن يجذب إليه العلماء الذين لم يكن رفضهم لتوليه المشيخة يتمثل فى شخصه أو إنقاصاً من شأنه ، ولكنهم كانوا حريصين على احترام القانون إنطلاقا من احترامهم للجامع الأزهر رمز العزة الإسلامية وحضارة المسلمين ومقصد الطلاب والأساتذة من مشارق الأرض ومغاربها .

سعد العلماء بتولى الشيخ الشناوى مشيخة الأزهر فعمل على أن يكون عند حسن ظنهم – كما عهدوه – فأصلح شئون الأزهر ، ورفع من شأنه ، وقضى على ما كان فيه من عصبيات ومنع الميول الحزبية من الانتشار داخله ، وسعى للتآخى بين الطلبة فربطتهم الصلات القوية وبات الأزهر شعلة متأججة بنشاط الشيخ وحيويته فارتفعت ميزانيته إلى أكثر من مليون جنيه فى ذلك الوقت ، فأوفد البعوث العلمية إلى مختلف أنحاء العالم

الإسلامى لنشر تعاليم الإسلام وتوضيح علومه وإظهار حضارته ، كما أرسل البعوث التعليمية إلى إنجلترا لتعلم اللغة الإنجليزية ، ثم أرسلهم إلى العديد من البلدان الإسلامية التى تجيد التحدث بها ، وفتح أبواب الأزهر أمام الطلبة الوافدين من العواصم الإسلامية حتى زادوا على ألفى طالب فجهز لهم المساكن ، وأعدّ لهم أماكن الدراسة .

وحرص الشيخ محمد مأمون الشناوى على زيادة وتنشيط التعليم الأزهرى فعمل على نشر المعاهد الأزهرية فى كل أنحاء مصر ، وتم فى عهده إنشاء خمسة معاهد كبيرة هى معاهد المنصورة ، والمنيا ، ومنوف ، وسمنود ، وجرجا وكلها معاهد نظامية .

ومن أهم مآثر الإمام الشناوى ما فعله لإلغاء البغاء فى مصر ، فقد كان عاراً فى جبين المسلمين فى العالم الإسلامى عامة ، وفى مصر خاصة ، وضعه الاستعمار ونص عليه بصفة رسمية حتى ينشر الفساد فى المجتمع والانحلال فى الأمة بحجة واهية لا أساس لها من الصحة .

وظل الشيخ الشناوى يواصل عمله من أجل إعلاء شأن الأزهر فجدد المبانى ، وشاد أخرى ، ونظم العلوم ، ونشط فى توجيه أبنائه ، فأخذ ذلك كل وقته لدرجة جعلته لا يتمكن من وضع المؤلفات وكتابة الأبحاث إلا القليل النادر الذى لم تذكر عنه المصادر التى ترجمت له سوى إشارات بعيدة لا تفيد .

وانتقل الشيخ الشناوى إلى رحاب ربه صباح يوم ٢١ من ذى القعدة عام ١٣٦٩هـ = ٤ من سبتمبر عام ١٩٥٠م ، بعد أن صنع رجالاً وعلماء حملوا من بعده مشاعل النور إلى كل أنحاء العالم ، كان من أبرزهم نجله العالم الجليل الأستاذ الدكتور عبد العزيز الشناوى رحمه الله .



الإمـام الشـيخ عبد المجيد سليم

ولد الامام الشيخ فى ١٣ من أكتوبر سنة ١٨٨٢هـ فى قرية ميت شهالة ، وهى الآن من أحياء " الشهداء " بمحافظة المنوفية .. التحق بالأزهر ، وكان متوقد الذكاء مشغوفاً بفنون العلوم متطلعا إلى استيعاب جميع المعارف ؛ فلم يكتف بدراسة العلوم المألوفة بالأزهر ، فدرس بجانب المواد الأزهرية " الفلسفة " حتى اشتهر بين زملائه باسم " ابن سينا " الفيلسوف العربى المشهور .

نال شهادة العالمية من الدرجة الأولى سنة ١٩٠٨م ، وشغل مناصب عديدة بالمعاهد الأزهرية مع التدريس بمدرسة القضاء الشرعى لمادتى الفقه ، وأصول الفقه ، وظل مدرساً بالمعاهد الأزهرية ، حتى فاز بعضوية جماعة كبار العلماء ، ثم أصبح بعد ذلك وكيلا للمعاهد الأزهرية ، ثم عهد إليه بالإشراف على الدراسات العليا بالأزهر فنظمها ، ونسقها.

ظل الإمام يباشر شئون الإفتاء زهاء عشرين عاماً وقد ترك لنا ثروة هائلة فى فتاواه الفقهية التى تناولت مشكلات الحياة العامة ، وما جد فيها من أحداث من وجهة النظر الإسلامية ، وكان الشيخ متأثراً بآراء ابن تيمية ، وابن القيم الجوزية .

وفى سنة ١٩٤٦م حاولت الحكومة التدخل فى شئون الأزهر بتعيين الشيخ مصطفى عبد الرازق شيخا للأزهر ، فما كان من الشيخ عبد المجيد إلا أنه وقف بشدة فى وجه هذا القرار . وهدد رئيس الديوان الملكى وقتها ، فما كان من الملك إلا أن ينذر الشيخ عبد المجيد ويرسل إليه غضبة من وقوفه فى وجه القرار ، فقال الشيخ الإمام : « هل يستطيع الملك الحيلولة بينى وبين المسجد " فقال رئيس الديوان : لا ، فأجابه بقولته المشهورة : إننى ما دمت أتردد على المسجد فلا خطر على ، وقدم على الفور استقالته من منصبه ، وقد كشف هذا الموقف عن عزة نفسه وقوة شخصيته ، فلما خلا منصب شيخ الأزهر اتجهت إليه

الأنظار ، وصدر قرار بتعينه شيخا للأزهر فى ٢٦ من ذى الحجة سنة ١٣٦٩هـ الموافق ٨ من أكتوبر سنة ١٩٥٠م ، وكان الملك فاروق وحاشيته فى هذا الوقت يتحكمون فى الوزارات والوزراء وكبار رجال الدولة تبعا لأهوائهم ، ولما ضغطت الحكومة ميزانية الأزهر غضب الأمام وقال : "قصد هنا ، وإسراف هناك" ، وكان يقصد بالإسراف ميزانية الجامعات ، ولكن أعداءه فسروا الإسراف بتبذير الملك فى مصيفه "بكابرى" ، وفى هذا الجو وبعد هذه الوشاية أُعفى الشيخ من منصبه فى ٤ من سبتمبر سنة ١٩٥١م ، وذلك بعد عام واحد من توليه المشيخة ، ولكن بعد أن تأكد الملك من حسن نيته أعاده مرة ثانية فى ١٠ من فبراير ١٩٥٢ ولكن الشيخ الإمام استقال منها فى ١٧ من سبتمبر من العام نفسه .

حاول الأستاذ فتحى رضوان وكان الوزير المشرف على الأزهر فى حينها – فى عهد الثورة – أن يقنعه بسحب استقالته فرفض رفضا باتاً .

بعد أن تولى الشيخ مشيخة الأزهر تحدث فى مؤتمر صحفى عن منهجه فى الإصلاح عقده فى الأول من نوفمبر سنة ١٩٥٠م فقال : إن مهمة الأزهر تشمل تعليم أبناء الأمة الإسلامية دينهم ، ولغة كتابهم تعليما قويا يجعلهم حملة الشريعة ، وأئمة الدين وعلى هذه الأسس لابد أن تقوم حركة الإصلاح فى الأزهر ، وأن يعمل العاملون على تحقيق آمال الأمة.

وتتلخص وسائل الإصلاح – فى رأيه فيما يأتى :

١ – مراجعة الكتب الدراسية ، وإبقاء الصالح منها ، واختيار لون جديد يوجه الطلاب توجيها حسنا إلى العلم النافع من أقرب طريق .

٢ – إعداد جيل قوى من أبناء الأزهر يستطيع أن يحمل الرسالة .

٣ – تشجيع حركة التأليف والتجديد عن طريق الجوائز العلمية .

٤ – تشجيع حركة البعوث العلمية التى يرسلها الأزهر إلى جامعات أوربا للتزود من شتى الثقافات ، ولا غضاضة فى هذا فإن (العلم رحم بين الناس كافة) .

٥ – تنظيم الجامعة الأزهرية تنظيما يتفق مع خطر رسالتها بإنشاء مكتبة كبرى ، ودار كبيرة للطباعة وإكمال مبانى جامعة الأزهر .

كان الشيخ الإمام مع تواضعه – يعتز بكرامته اعتزازا كبيرا ، وكان يجهر بكلمة الحق ولا يبالى بما يترتب عليها من آثار ، ونستطيع أن نضرب بعض الأمثلة لهذه المواقف الكريمة :

* تلقى الشيخ الإمام – وهو مفت – سؤالا عن حكم الشرع فى رجل يراقص النساء، ويشرب الخمر فى الحفلات ، ويرتكب أعمالا يحرمها الإسلام ، وكان المقصود بهذا السؤال ما يقام من حفلات ماجنة فى قصور بعض الأمراء والأميرات ، ويحضرها الملك ، ويجرى فيها من فنون الخلاعة والشرب والعربدة ما يأباه الإسلام .

وأدرك الإمام المفتى الغرض من هذه الأسئلة ، فلم يتهيب فى الإجابة عنها فأصدر فتوى جريئة أحدثت آثارا عميقة فى الرأى العام ، ويقول مندوب مجلة المصور : «إن الدوائر الرسمية والسياسية ، قد اضطربت لهذه الفتوى واتصل الملك السابق بالإمام المراغى وطلب منه أن يطلع منذ الآن على كل فتوى يصدرها الشيخ عبد المجيد قبل السماح بنشرها » .

*لما وقف الشيخ الإمام عبد المجيد سليم موقفه المعروف مع كبار رجال الأزهر فى معارضة تعيين الشيخ الإمام مصطفى عبد الرازق ، لأن القانون لا يسمح بهذا التعيين من جهة ، ولأن الشيخ مصطفى رحمه الله كان منغمسا هو وأسرته فى السياسة الحزبية من جهة أخرى ، كان الشيخ عبد المجيد يريد حماية الأزهر من فتن السياسة وطغيان الأحزاب والحكام ، وحاولت السراى إغراءه فرفض فى إباء وعزة نفس ، فاستدعاه النقراشى باشا وحاول أن يغريه بالوعود المعسولة المغرية إذا وافق على تعيين الشيخ مصطفى عبد الرازق ، فغضب الشيخ فى وجهه غضبة أزعجته ، وصاح به فى انفعال : أتريد أن تساومنى فى الحق ؟ ثم خرج ساخطا دون استئذان ، وأوفد إليه القصر بعض رجاله ليقول له : إن معارضتك لرغبة الملك خطر عليك ، فقال الشيخ أيحول الخطر بينى وبين المسجد ؟

فقال : لا، فقال الإمام : إذاً لا أبالى ، ولم يكتف الإمام بهذا ، بل أصدر بياناً بتوقيعه أعلن فيه نبأ هذه الحادثة .

*تربص رجال الحكومة للشيخ وضاقوا بآرائه وفتاويه ذرعا ، وذهب الملك فاروق إلى كابرى – وهى جزيرة إيطالية قريبة من نابولى – يمارس فيها ألوان اللهو والخلاعة والمجون ، فلما أعلن الإمام نقده الجرىء وصاح صيحته المشهورة « تقتير هنا وتبذير هناك » طاروا بهذا النقد إلى فاروق وأغروه بعزله . ولم يبال الشيخ بما تعرض له فى سبيل الجهر بالحق ولم يطأطئ رأسه أمام الطغيان .

*حاول الملك فؤاد أن يستبدل نصيبه من وزارة الأوقاف ببعض أملاكه الجدباء ، وتلمس فتوى ميسرة من الإمام الشيخ عبد المجيد فأعلن الأستاذ الإمام فى تحمس صادق فتواه المشهورة : إن الاستبدال باطل لأنه لا يجوز لغير مصلحة الوقف . وهى هنا مفقودة . بل ان الخسارة محققة وعزز فتواه بالنصوص الفقهية الحاسمة .

*أهدت مصلحة الترام إلى فضيلته تصريحين للركوب بالمجان هو وتابعه ، فرفض الشيخ استعمال هذا التصريح وحمل تابعه على رفضه ، وعلم أنه استعمله مرة فذهب الشيخ الإمام إلى إدارة المصلحة ودفع ثمن تذكرة تابعه .

أهم ما تركه الشيخ الإمام من آثار علمية هى فتاويه وقد ذكر بعض الباحثين أنها تبلغ خمسة عشر ألف فتوى .

وانتقل الشيخ الإمام إلى رحمة ربه فى صباح يوم الخميس ١٠ من صفر سنة ١٣٧٤هـ الموافق ٧ من أكتوبر سنة ١٩٥٤م .

وقد ترك الإمام الشيخ عبد المجيد سليم تراثاً قيما من الكتب والمراجع الزاخرة بعلوم الفقه ، والشريعة والفلسفة ، كما ترك أيضا مجموعة من القيم ، والأصول التعليمية الأخلاقية التى ما زالت محل تقدير كل دارسى وباحثى حياته .



الشيخ إبراهيم حمروش

ولد الشيخ إبراهيم حمروش فى العشرين من ربيع الأول سنة ١٢٩٧هـ الموافق غرة مارس سنة ١٨٨٠م فى قرية الخوالد التابعة لمركز إيتاى البارود بمحافظة البحيرة ، ونشأ فيها وحفظ القرآن الكريم حتى وصل إلى الثانية عشرة من عمره ، فأرسله والده ليتعلم فى الأزهر ، وكان والده تقيا مستمسكا بشعائر الدين ، وكانت نصيحته لوالده دائما ألا يُسَوِّف فى الصلاة ، ولابد أن يحافظ على الصلاة فى أوقاتها ، لأن التسويف قد يكون وسيلة للتمهل ثم التهاون ثم الإهمال ، وقد التزم الشيخ إبراهيم بوصية أبيه طيلة حياته .

قد درس الشيخ على يد أساتذة أجلاء فدرس الفقه الحنفى على يد الشيخ أحمد أبى خطوة ، وكان موضع ثنائه وإعجابه ، وأخذ عن العالم الجليل الشيخ محمد بخيت ، وتعلم النحو ودرسه على يد الشيخ الصالحى المالكى ، ولزم الشيخ الإمام محمد عبده ، فأخذ عنه أسرار البلاغة ودلائل الإعجاز ، ويبدو أن تأثير الشيخ الإمام محمد عبده فى تلاميذه كتأثير الهواء بالنسبة للإنسان لا يمكن لأحد مهما كان أن يتركه أو يستغنى عنه ، فالملاحظ أن جموع مشايخ الأزهر قد تعلموا من الإمام محمد عبده وتأثروا به تأثراً كبيرا لدرجة أن معظمهم بدأ يقلده حتى فى وصفه للدروس وطريقة شرحه ، وأخذوا منه شجاعته فى التمسك بالحق ، ويبدو أن الشيخ حمروش أحد هؤلاء الشيوخ ، وقد ذكر أن الشيخ محمد عبده قد أثر فيه بشكل يكاد يجعله محمد عبده الثانى وأشد ما تأثر به الشيخ حمروش دعوة الإمام محمد عبده فى إصلاح الأزهر ، وفى مناهج النهضة الاجتماعية والسياسية لتقدم الشعوب الإسلامية .

ولكن لكل شيخ من مشايخ الأزهر أسلوبه وبصماته التى تركها على جدار هذا الصرح الإسلامى العميق ، ومن بصمات الشيخ حمروش دراسته للرياضيات وعلومها ، لدرجة أنه فاز فى امتحان الرياضيات التى أعلن عن مسابقتها رياض باشا ، وحصل على جائزتها المالية لحصوله على المركز الأول .

وفى سنة ١٣٢٤هـ سنة ١٩٠٦م تقدم الشيخ حمروش لامتحان شهادة العالمية ، وكان صغير السن بالنسبة لأقرانه فى الامتحان وجاء وقت الامتحان أصول الفقه ، وكان الامتحان مقصورا على مقدمة " جمع الجوامع " فكان الطلبة يتقدمون للامتحان ولا يتخلف أحد عنه ، ولكن شيخ الأزهر الإمام الشربينى باغت الطلبة بالمناقشة فى مسائل الكتاب كله ، واختار مسألة القياس لتكون محور المناقشة ، فأحجم الطلبة وتخلف معظمهم عن الامتحان ، فسمح الأزهر لمن يلونهم أن يتقدموا للامتحان ، فتقدم الشيخ حمروش ، وتعرض لامتحان دقيق عسير ظل مضرب المثل لطلاب الأزهر وقتئذ لمدة طويلة، وفاز فيه بالدرجة الأولى عن جدارة واستحقاق فى زمن لا يتعدى ٣ ساعات فى حين كان باقى الطلاب يؤدون الامتحان سحابة النهار كله إلا بضع ساعات للاستراحة .

بدأ الشيخ حمروش حياته العملية مدرسا بالأزهر فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٠٦م ، ولما تم فتح مدرسة القضاء الشرعى اختير الشيخ حمروش ضمن صفوة العلماء الذين انضموا لهذه المدرسة كأساتذة بارعين فى ٢٦ من سبتمبر سنة ١٩٠٨م حيث درس فيها الفقه وكان من علماء الأحناف البارزين وتخرج على يديه صفوة ممن لمعوا فى مناصب القضاء ، وتركوا أثاراً علمية قيمة ، منهم الكثير والكثير من العلماء الأجلاء .

وفى ١٣ من يونيه سنة ١٩٠٨م عين الشيخ حمروش قاضيا شرعيا فأدى واجبه فى القضاء خير أداء ، وكان لا يخشى فى الحق لومة لائم ، ومن أهم القضايا التى أصدر فيها حكمه قضية أغضب الحكم فيها الملك فؤاد ، فكانت النتيجة أن أعيد إلى العمل بالأزهر كمدرس وعين شيخا لمعهد أسيوط الدينى فى ١٢ من أكتوبر سنة ١٩٢٨م ثم شيخا لمعهد الزقازيق فى سنة ١٩٢٩م ثم مفتشا بالإدارة العامة للأزهر أوائل ديسمبر سنة ١٩٢٩م .

وعند إنشاء الكليات تم تعيينه شيخا لكلية اللغة العربية فى ١٢ من يونيه سنة ١٩٣١م ثم شيخا لكلية الشريعة فى ٢٤ من أكتوبر سنة ١٩٤٤م ، وفى ١٩٣٢م عين رئيسا للجنة الفتوى ، وأصدر عددا من الفتاوى القيمة مع احتفاظه بعمادة كلية اللغة العربية .

ظل الشيخ حمروش يتدرج فى المناصب ؛ ففى ٢٨ من صفر سنة ١٣٣٥هـ = ١٠ من

يونيه سنة ١٩٣٤م نال عضوية كبار العلماء برسالته " عوامل نمو اللغة " ، وهي رسالة قيمة تدل على اطلاع واسع وبصر دقيق وعلم غزير ، ونال عليها كسوة التشريفة من الدرجة الأولى في ٢٦ من مارس سنة ١٩٣٦م ، وكان عضوا في مجمع اللغة منذ إنشائه ، وشارك في معظم لجانه .

وفي سنة ١٩٤٥م توفي الإمام المراغي ، وكان من المرشحين لخلافته الشيخ الشناوي وكيل الأزهر حينئذ ، والشيخ حمروش عميد كلية الشريعة والشيخ عبد المجيد سليم مفتي الديار ، ولكن الحكومة القائمة تخطتهم في هذا الحين ، ورشحت شيخا من خارج الأزهر وهو الشيخ مصطفى عبد الرازق ، وهو عالم جليل ، ولكن الحكومة رشحته لاعتبارات سياسية ، وكانت الشروط الواجب توافرها في تولي هذا المنصب لا تنطبق عليه ، فقدم الشيوخ الثلاثة : الشناوي ، وحمروش ، وعبد المجيد استقالتهم من مناصبهم الكبرى في الأزهر احتجاجا على تدخل الحكومة في اختيار شيخ الأزهر ، والتدخل في شئونه، ومخالفتها القانون ، وأصدروا بيانا إلى العالم الإسلامي وإلى المسئولين في ٢٣ من نوفمبر سنة ١٩٤٥م مما كان له الأثر الكبير بعد ذلك .

لم يكن الشيخ حمروش محبا للشئون السياسية ، ولكنه في الأمور الوطنية الهامة ، وفي كل ما يتعلق بمستقبل الأمة كان يتقدم الصفوف في جرأة بالغة وشجاعة نادرة متحديا جميع السلطات لأنه كان معتزا بنفسه متعلقا بوطنه .

وفي ٣٠ من ذي القعدة سنة ١٣٧٠هـ ، سبتمبر سنة ١٩٥١م صدر قرار رسمي بتعيينه شيخا للأزهر ، فكان أول عمل وجه إليه عنايته إنهاء الخلاف حول ميزانية الأزهر ، وناضل كثيراً من أجل التمسك بفكرة زيادة ميزانية الأزهر .

كانت مصر وقت مشيخته للأزهر تمر بمحن بحكم وجود الإنجليز على أرضها ، فلما اشتد ضغط الانجليز عليها تقدم الشيخ حمروش وهو شيخا للأزهر لأداء واجبه الوطني ، وأصدر بيانا حماسيا يدعو فيه الأمة إلى الوحدة والجهاد في سبيل الله والحرية والاستقلال .

ولما اعتدى الجيش الانجليزي على الاسماعيلية ، وحاصر مقر البوليس وقتل عشرات

الجنود من رجال الأمن ، اشتد غضب الشيخ وأصدر بيانا باسم علماء الأزهر ناشد فيه العالم أن يثور على هذا الوضع المهين لكرامة الإنسان ، وأنذر الإنجليز أن الشعب لن يسكت على هذا الوضع أبدا ، ولن يفرط فى حق من حقوقه ، وحينئذ اشتد غضب الإنجليز على الشيخ حمروش لخطبه الحماسية ، ودفاعه عن وطنه بشجاعة لا نظير لها فضغطوا على الملك فأعفاه من منصبه فى التاسع من فبراير سنة ١٩٥٢م .

مؤلفــاته :

– عوامل نمو اللغة ، وهو البحث القيم الذى نال به عضوية جامعة كبار العلماء .

– فصــول عديــدة ودراســـات قيمـــة نشـــرتها مجلة المجمع اللغوى ويمكن أن تصنف كتابا .

– له مقالات وأبحاث عديدة نشرتها الصحف ويمكن أن تؤلف كتابا .

وعلى قصر المدة التى قضاها الشيخ فى الأزهر قد نظم الإدارة ، وأرسى قواعدها ، وبث فيها روحا قوية وكان نموذجا مثاليا للعلماء والطلبة ورجال الدين والفكر ، أما أخلاقه الكريمة ومعارفة الغزيرة ، فإننا نكتفى أن نشير إليها اقتباساً من كتاب " مشيخة الأزهر" للكاتب الكبير صاحب السبق فى تناول مشايخ الأزهر وحياتهم ودقائق أمورهم التى لم يسبق نشرها من قبل ، الأستاذ المرحوم على عبد العظيم ، ومن صحيفة المصرى .

كلمة المصرى :

« .... ولى مشيخة الأزهر بعد إقالة الشيخ عبد المجيد سليم وأصدر بيانا هاما أهدر فيه دم الإنجليز بعد حوادث ٢٥ يناير بالإسماعيلية فطلب الإنجليز إلى الملك السابق إخراجه من منصبه فاستجاب لهم ، وأقيل من مشيخة الأزهر كما أقيل سلفه الشيخ عبد المجيد – وعلى الرغم من قصر المدة التى قضاها بالأزهر ، فإنه أنهى الخلاف القائم حول الميزانية وأعاد للأزهر كثيرا من الدرجات التى اقتطعت من ميزانيته .

ولقد توقعت للملك السابق مصيرا سيئا من يوم أن تجرأ على مقام شيوخ الأزهر وعمد إلى إخراجهم بطريق الإقالة ، الأمر الذى لم تحدث له سابقة فى عهد الأزهر ولا فى تاريخ الإسلام .

والشيخ حمروش يحفظ ثروة واسعة من الأدب العربى ، ويبدو هذا واضحا فى حديثه العادى فهو لا يكاد يحدثك فى أمر من الأمور إلا ويردد بيتا من الشعر أو حكمة يستشهد بها فى حديثه ، سأله البعض عن السر فى خروجه من الأزهر فقال : جئت بلا مقدمات ، وخرجت بلا مقدمات .

وللشيخ حمروش فلسفة خاصة به فى نظرته إلى الحياة ، ذلك أنه يبتسم لكل أحداثها وإن كان يهتم بها ، فإنما يعنى بالعبرة فيها ، وهو إدارى من الطراز الممتاز ، محدث لبق كاتب مجتهد لغوى من أعلام اللغويين فى العربية وعضو بالمجمع اللغوى منذ إنشائه ، رغب إليه المصرى فى رياسة لجنة مسابقة الشيوعية والإسلام ، فأجاب هذه الرغبة ، ولم يدع بحثا لم يقرأه ويدوّن ملاحظاته عليه .

كان قبل أن ينتقل إلى العمل بالأزهر رئيسا لإحدى دوائر القضاء الشرعى ، وكانت له أحكام مشهورة تمتاز بمبادئه التى حفظها عنه القضاة - ومن أهم القضايا القضية التى حكم فيها على الملك فؤاد ، وكان لهذا الحكم ضجة معروفة فى أوساط القضاء ، وعلى أثر هذا الحكم نقل إلى التدريس بمدرسة القضاء الشرعى ، ثم عين شيخا لمعهد الزقازيق فى عهد مشيخة المراغى الأولى » .

ولقد مرت فتن سياسية وأعاصير هوجاء كان الطلبة يسلكون فيها بعض مسلك الشطط ، فكان يعالج الأمر بالحزم ، ويخلط الشدة باللين ، فيعود الطلبة طوع يديه يأتمرون بأمره ويقفون حيث أحب .

ولقد بلغت كلية اللغة العربية أوج مجدها فى عهده ، وكانت غرس يديه ، ثم ترك كلية اللغة إلى كلية الشريعة فى ٢٤ من أكتوبر سنة ١٩٤٤م فأصلح من شأنها وقوم من أودها وثقف

من قناتها ، وكان له فيها أثر محمود حتى استقال من رياستها فى ٢٣ من ديسمبر سنة ١٩٤٥م على أثر أمور فى الأزهر لم ترضه ولكنه بقى عضوا فى جماعة كبار العلماء .

أسند إليه منصب مشيخة الأزهر فى ٣٠ من ذى القعدة سنة ١٣٧٠ (٢ من سبتمبر سنة ١٩٥١م) وبقى متقلدا هذا المنصب الجليل حتى يوم ٩ من فبراير سنة ١٩٥٢ وكان الوطن فى أيام توليه مشيخة الأزهر فى محنة مع الإنجليز فى قناة السويس وفى حاجة إلى جمع الصفوة وتوحيد الكلمة ، فكان للشيخ السهم الموفور فى هذه الدعوة الشريفة ، فتراه ينشر على الناس فى يوم ١٥ / ١ / ١٩٥٢ كتابا يقول فيه :

« أيها المصريون أتوجه إليكم فى هذه الظروف التى غشيتكم فتنتها أن تكونوا إخوانا متآخين متحابين ، رائدكم الإخلاص لبلادكم وأنفسكم ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ وإن شر ما تُبلى به الأمم فى محنتها أن تتفرق كلمتها وأن تنحل وحدتها وتنقطع أواصر المودة بين جماعاتها فيشق العدو الطريق إليها ، وينفذ بسهامه إلى صدور أبنائها .

وهذه مصر بلادكم العزيزة ، ووطنكم المحبوب – تناديكم جميعا شيبا وشبانا ، رجالا ونساء ، أقباط ومسلمين أن تكونوا سهاما مسددة نحو عدوها ، وأن تلقوا الغاصب صفا واحدا كأنكم بنيان مرصوص بقلوب لا تعرف إلا الوطن والدفاع عن حريته .

وأذكركم – حتى لا يغيب عن أذهانكم – تاريخ هذا الغاصب الرابض فى دياركم ، وما اعتاده من سياسة التفريق طلبا للسيادة ورغبة فى السلطات وبسطا للنفوذ ، لمصلحته هو لا لمصلحة أحد سواه ، وأذكركم جميعا مسلمين وأقباط بماضيكم المجيد فقد قمتم كتلة واحدة تطالبون باستقلال البلاد واستكمال حريتها وتبوئها مكانة سامية بين الأمم ، وأشهدتم العالم كله على وحدتكم وائتلافكم ، وإنى أعيذكم بالله من التفرقة واختلاف الكلمة لتضيع جهودكم الكبيرة التى بذلتموها فى سبيل عزتكم وعزة بلادكم ، واعلموا أن النصر المؤزر لقضيتنا رهين باتحاد صفوفنا واجتماع كلمتنا ، ووقوفنا جميعا فى وجه عدونا ، حتى تظفر بلادنا بما تصبو إليه من السيادة والحرية والاستقلال ويتمتع أهلها جميعا بالأخوة الصادقة والاطمئنان على أموالهم وأنفسهم » .

سورة الانفال آية ٤٦ .

وحين اشتد حنق الإنجليز فى القناة والإسماعيلية فأنزلوا عذابهم على القرى الآمنة - أصدر الشيخ منشورا جاء فيه :

« إن شعب وادى النيل الباسل فى كفاحه السلمى لإخراج المغتصبين المحتلين من بلاده لم يجاوز حقه الشرعى فى الدفاع عن عقيدته والمطالبة بحريته ، ولكن هذا الدفاع لم يرق فى أعين المحتلين من الإنجليز فعملوا بكل الوسائل العدوانية على توهين وحدته واندسوا فى صفوفه يشيعون الأراجيف لتفريق كلمته ، فلما واجههم الشعب وحدة متراصة وقام فى وجههم على قلب رجل واحد ، يطالب بحقه فى الحياة الحرة طاشت أحلامهم ولجؤوا إلى القوة الغاشمة يسلطونها على الآمنين فى ديارهم وعلى النساء فى خدورها وعلى الأطفال فى مهادها .

وكلما زاد الشعب تمسكا بحقه صبرا على هذا العنت زاد عسفهم وتعددت مظالمهم حتى خرجوا على كل شرعة وبذوا كل ما عرف من ألوان التنكيل التى اشتهرت بها محاكم التفتيش وما قام به النازيون من أعمال وحشية ، فأزالوا القرى الآمنة من الوجود بدباباتهم وهدموا البيوت بمدافعهم الثقيلة وشردوا النساء والأطفال الأبرياء ، وانتهكوا كل الحرمات واعتدوا على المساجد والكنائس ولم يبق جرم إلا ارتكبوه ولا شناعة إلا فعلوها ، ولم تقف شناعتهم فراحوا يطلقون النار على حفظة الأمن ويقتلونهم تقتيلا فى رائعة النهار ، ويأسرون من نجا منهم .

وإنى باسم الأزهر علمائه وطلابه لأعلن استنكارى لهذا الإجرام الفظيع الذى انتهكت فيه الأعراض ، واستبيحت الأموال واعتدى على حرية الإنسان وحقه المشروع فى أن يطالب بحريته واستقلاله ، وأحتج بشدة على هذه الأعمال العدوانية التى تتنافى وجميع الشرائع والأديان . وأهيب بالضمير العالمى أن يثور على هذا الوضع المهين لكرامة الإنسان ، وأن يهب لوقف هؤلاء المستبدين عند حدهم ليعلموا أن فى العالم ضمائر تتحرك لنصرة الحق ، ونفوسا تثور للأخذ بيد العزل المكافحين لنيل حرياتهم .

وليعلم الإنجليز أن هذه الفظائع التى يصبونها على رؤوس أبنائنا لن تلين للشعب

قناة ، ولن ترده عن المطالبة بجلائهم الناجز عن وطننا العزيز ، وإن وادى النيل كله لن يسكت بعد اليوم على ضيم يراد به ، ولن يفرط فى حق من حقوقه مهما ابتلى بالشدائد ومهما ضحى من أرواح غالية .

وإنى إذ أستمطر رحمة الله ورضوانه على شهدائنا الأبرار ، أتوجه إلى أبناء الوطن جميعا مناشدا إياهم أن يشدوا من عزائمهم ، وألا يجعلوا لهذه الأحداث تأثيرا فى نفوسهم ، فلا يهنوا ولا يحزنوا ولا يضعفوا وهم الأعلون إن شاء الله ، فلا بد للجهاد من تضحية وللحرية من ثمن « يأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون » .

إن النيل من الإنجليز ومواجهتهم بالغليظ من القول فى ذلك العهد لم يكن بالسهل الهين ولا يقاس به عهدنا الحاضر الذى نعمنا فيه بجلائهم وذهاب سلطانهم عنا ، فقد كان الإنجليز لا يزال لهم من السلطان على صاحب القصر ورجاله الشئ الكثير ، وكان القدح فيهم لا يطور به (أى لا يقربه) من ذوى المناصب إلا من لا يتمسك بمنصبه ويؤثر الحق على زينة السلطان وجلاله الكاذب ، وأكبر الظن أن إقالته من المشيخة ترجع إلى هذا النزاع السياسى الذى ضاق به الإنجليز » .



الإمـــام الخضـــر حســـين

هو الإمام والشيخ الجليل محمد الخضر حسين ، ولد بمدينة نفطة بتونس فى ٢٦ من رجب سنة ١٢٩٣هـ ، وهو من أسرة كريمة أصلها من الجزائر ، ومن المرجح أنها كانت تنتمى إلى أسرة الأدارسة التى حكمت المغرب فترة من الزمان .

بدأ حياته فى بلدة نفطة ، وتأثر بأبيه تأثراً شديدا ، وحفظ القرآن الكريم بجانب أنه تعلم الأدب عن خاله ، وألم بمبادئ العلوم العربية والشرعية ، فلما اشتد عوده انتقل مع أسرته إلى العاصمة التونسية فى سن الثانية عشرة من عمره سنة ١٣٠٥هـ ، والتحق بجامع الزيتونة سنة ١٣٠٧هـ = سنة ١٨٨٩م ، وهو شبيه بالجامع الأزهر، وتنقل به فى الدراسة من مرحلة إلى مرحلة فظهرت نجابته ، وبرز نبوغه ، فطلبته الحكومة لتولى بعض الخطط العلمية ولكنه أبى وواصل دراسته على أيدى كبار العلماء مثل الشيخ عمر بن الشيخ ، والشيخ محمد النجار وغيرهما من كبار المشايخ الذين تركوا بصماتهم فى تكوين شخصية الإمام .

نال الشيخ الخضر شهادة العالمية من جامعة الزيتونة ، ثم رحل إلى الشرق سنة ١٣١٧هـ ، وما كاد يبلغ إلى طرابلس ويقيم بها أياما حتى عاد إلى تونس فلازم جامع الزيتونة يفيد ويستفيد ، ثم أنشأ مجلة " السعادة العظمى " سنة ١٣٢١هـ ، وتعتبر هذه المجلة أول مجلة عربية أدبية علمية فى شمال أفريقيا كلها ، وأسهم بقلمه ولسانه فى النهضة العربية فجذب إليه الأنظار ، وفى سنة ١٣٢٤هـ = سنة ١٩٠٥م ولى قضاء بلده بنزرت ، ومنطقتها ، والتدريس بالجامع الكبير ، ثم استقال وعاد إلى تونس ، وفى سنة ١٣٢٥هـ اشترك فى تأسيس "الجمعية الزيتونية " وفى هذه المدة تم تعيينه رسميا مدرساً بجامعها ، ثم عين مدرساً بالصادقية سنة ١٣٢٦هـ وكانت المدرسة الثانوية الوحيدة فى تونس كلها .

لما قامت الحرب الطرابلسية بين الطليان والعثمانيين وقف قلمه ولسانه على الدعوة

لمعاونة الدولة العثمانية ونشر بمجلته قصيدة عصماء مطلعها :

ردوا علـى مجـدنا الذكر الذى ذهبـا

يكفى مضـاجعنا نـوم مضـى حقبا

ثـم رحـل إلى الجـزائر فزار أمهات مدنها وألقى بـها الدروس المفيدة ثم عاد إلى تونس ، وعاود دروسه فـى جامع الزيتونة وواصل إلقاء المحاضرات ونشر المقالات الدينية والأدبية فـى الصحف ، وحاولت الحكومـة ضمه إلى محكمة فرنسية فرفض الاشتراك فيها ، وفى سنة ١٣٢٩هـ وجهت إليه تهمة بث روح العداء للغرب وبخاصة لسلطة الحماية الفرنسية ، وأحس أن حياته وحريته فى خطر فسافر إلى الآستانة بحجة زيارة خاله بها .

بدأ رحلته بزيارة مصر فى طريقه إلى دمشق ثم سافر إلى القسطنطينية ، ولما ظن أن الزوبعة هدأت عاد إلى تونس عن طريق نابولى بإيطاليا متأثرا بحنينه إلى وطنه ، وما كاد يستقر بتونس حتى أيقن أنه لا مجال لبقائه فى هذا الجو الخانق ، فأزمع الهجرة منها نهائيا فرارا بدينه وحريته ، واختار دمشق وطنا ثانيا له ، ومر بمصر فى طريقه إلى الشام فلبث بها قليلا وتعرف على طائفة من أعلام علمائها النابهين مثل الشيخ طاهر الجزائرى والسيد رشيد رضا والسيد محب الدين الخطيب ، ثم سافر إلى القسطنطينية فوصل إليها يوم إعلان حرب البلقان ، فاختلط بأهلها وزار مكاتبها ، ثم عاد إلى تونس فنشر رحلته وآراءه ودعوته الإصلاحية ببعض الصحف ، وعينته الحكومة التونسية عضوا فى اللجنة التى ألفتها للبحث عن بعض الحقائق فى تاريخ تونس ، لكنه ما عاد إلى تونس ليستقر فيها ، بل شد الرحال إلى دمشق . وكانت الأمة السورية تطالب الحكومة العثمانية بإعطاء اللغة العربية حقها من التعليم فى المدارس الرسمية ، فعين الشيخ مدرسا للغة العربية فى المدرسة السلطانية بدمشق سنة ١٩١٢م ثم سافر إلى الآستانة ولقى وزير حربيتها (أنور باشا) فاختار الشيخ محررا عربياً بالوزارة وفى هذا المنصب عرف كثيراً من التيارات الخفية والظاهرة ، وشاهد الدولة تترنح تحت تأثير عوامل الفساد ، فنظم قصيدة تفيض بالحسرة والألم على مجد الأمة الإسلامية جعل عنوانها « بكاء على مجد ضائع » قال فيها :

أدمـــــى فـــــؤادى أن أرى الأ	قـلام تـرسـف فى القـيـود
فـهجــرت قــومــا كـنــت فى	أنظـارهـم بيـت القصيـد
وحســبــت هـــذا الشــرق لـم	يبـرح علـى عـهـد الرشيـد
فـــإذا المجـــال كـأنـــــه	من ضــيقـه خلــق الـوليـد

وعاد إلى الآستانة فوجد خاله الشيخ المكى بن عزوز قد توفى قبل عودته بشهرين ، ثم ضاقت به العاصمة العثمانية على سعتها ، وحن إلى دمشق فعاد إليها ، وكان الحاكم العام فى سوريا حينئذ أحمد جمال باشا الطاغية الجبار الذى لم يسلم أحد من شره، فامتد شره إلى الشيخ فاعتقله فى رمضان سنة ١٣٣٤هـ وألقى به فى زنزانة ضيقة بالسجن نال فيها ألواناً شتى من العذاب ، وكان رفيقه فى الزنزانة الأستاذ سعدى بك الملا الذى ولى رياسة الوزارة بلبنان فيما بعد .

وتم الإفراج عنه بمساعدة أنور باشا ، واتجه إلى الآستانه فلما بلغها أوفده أنور باشا للمرة الثانية إلى ألمانيا سنة ١٣٣٥هـ ، فالتقى فيها بزعماء الحركات الإسلامية أمثال الشيخ عبد العزيز جاويش والدكتور عبد الحميد سعيد والدكتور أحمد فؤاد ، فقضى بألمانيا فترة طويلة ، ثم عاد إلى الآستانة ثم إلى دمشق فتولى التدريس بالمدرسة السلطانية مرة أخرى بقية سنة ١٣٣٥هـ وسنة ١٣٣٦هـ وفى هذه المدة درس لطلبته كتاب « مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب » لابن هشام النحوى الشهير ، وكان يرجع فى تقرير المسائل المتصلة بالسماع والقياس إلى الأصول المقررة والمستنبطة فاقترح عليه بعض النابهين من الطلبة جمع هذه الأصول المتفرقة ، فألف بحثا مفصلا فى حقيقة القياس وشروطه ومواقفه وأحكامه ، وكان هذا البحث أساس الكتاب الذى ألفه فى مصر ونال به عضوية جماعة كبار العلماء .

وفى سنة ١٣٣٧هـ ذهب إلى الآستانة وكانت الحرب العالمية الأولى فى نهايتها والدولة مؤذنة بالزوال ، فتوجه إلى ألمانيا مرة ثالثة وقضى هناك سبعة أشهر ، ثم عاد منها إلى دمشق مباشرة وقال فى هذا :

سئمت ، وما سئمت سوى مقامى　　بدار لا يروج بها بيانى

فأزمعت الرحيل ، وفرط شوقى　　إلى بردى تحكم فى عنانى

ثم وقع الاحتلال الفرنسى لسوريا ، ففكر الشيخ فى أن يعود إلى تونس ويستقر بها ما بقى من حياته ، وإن كان قلبه معلقا بدمشق .

واستقر عزمه أخيرا على أن يستوطن القاهرة حيث يسعد فيها بلقاء أصدقائه من كبار العلماء وزعماء النهضة الوطنية والأدبية . فحضر إليها سنة ١٣٣٩هـ وأخذ يشتغل بالبحث والدراسة وكتابة المقالات ، وفى سنة ١٣٤٠هـ ألف رسالته القيمة « الخيال فى الشعر العربى » ثم جذبته دار الكتب المصرية إليها فعمل محررا بالقسم الأدبى فيها عدة سنوات، ثم تجنس بالجنسية المصرية وتقدم لامتحان شهادة العالمية بالأزهر وكانت لجنة الامتحان برياسة العلامة الشيخ عبد المجيد اللبان ، فكانت اللجنة كلما تعمقت الأسئلة وجدت منه تعمقا فى الإجابة مع غزارة علم وقوة حجة وبلاغة آراء ، فنال العالمية وانضم إلى طليعة علماء الأزهر .

وفى سنة ١٣٤٢هـ أسس جمعية (تعاون جاليات إفريقيا الشمالية) وسن لها قانوناً طبعه صديقه السيد محب الدين الخطيب ، وكان دائب الحركة يَدْرس ويُدِّرس ويحاضر ويكتب للصحف والمجلات ويشترك فى الجمعيات والأندية ، وكان يرى نهضة الأمة الإسلامية مرتبطة بالدراسات العلمية والإنتاج الصناعى .

وفى سنة ١٣٤٥هـ ظهر كتاب (فى الشعر الجاهلى) للدكتور طه حسين فأحدث ضجة كبيره ، لأن الدكتور صرح فيه بمخالفته للقرآن الكريم حيث قال : « للتوارة أن تحدثنا عن إبراهيم وإسماعيل ، وللقرآن أن يحدثنا عن إبراهيم وإسماعيل ولكن هذا لا يكفى لإثبات وجودها التاريخى . . . وكان هذا الكتاب يدور على إنكار أصالة الشعر الجاهلى وادعاء أنه منحول فبادر الشيخ الخضر بنقده ونقضه فى كتابه القيم « نقض كتاب فى الشعر الجاهلى» فأفاد به وأمتع ورد الحق إلى نصابه .

وفى سنة ١٣٤٦هـ أسس جماعة من الفضلاء جمعية الشبان المسلمين بالقاهرة ،

فكان الشيخ وصديقه الحميم تيمور باشا فى طليعة المؤسسين لهذه الجمعية التى قامت شامخة لنشر التعاليم الإسلامية والدفاع عن القيم الروحية ، وما زالت تؤدى رسالتها إلى الآن ، وقد أنشئت لها فروع عديدة تتبع المركز الرئيسى بالقاهرة ، ولها مجلة شهرية تنطق بلسانها ، وقاعة محاضرات عامة يتحدث فيها زعماء العالم الإسلامى من مصر وغيرها فيضيئون القلوب والعقول ، ولم يقف نشاط الشيخ عند هذا الحد ، فلما نجحت جمعية الشبان المسلمين تفرغ الشيخ لإنشاء « جمعية الهداية الإسلامية» فضم إليها جمهرة مستنيرة من شباب الأزهر وشيوخه ومن طبقات المثقفين ثقافة مدنية وأنشأ بها مكتبة كبيرة كانت نواتها مكتبته الخاصة ، وأنشأ لها مجلة تحمل اسمها ، كما أنشأ لها فروعا بالأقاليم ، فكان يلتقى فيها بأصدقائه وتلاميذه وطلاب المعرفة ، فيفيض عليهم من علمه وتوجيهاته الرشيدة وفى سنة ١٣٤٩هـ أصدر الأزهر مجلة شهرية باسم « نور الإسلام - وهى مجلة (الأزهر) الآن - فتولى الشيخ رياسة تحريرها فى (محرم سنة ١٣٤٨هـ -١٩٣١م) إلى عدد ربيع الآخر سنة ١٣٥٢هـ واستقال من رياسة تحرير المجلة ، وسبب الاستقالة أنه دارت بينه وبين الأستاذ المرحوم محمدفريد وجدى مناقشات علمية فى الصحف ، ثم فوجىء بتعيينه مديرا لمجلة نور الإسلام ، فقدم الشيخ استقالته من رياسة تحرير المجلة ، فألح عليه شيخ الأزهر - حينئذ - الإمام الشيخ الظواهرى بسحب استقالته ورجاه أن يواصل الإشراف على المجلة ، فاعتذر عن عدم قبول رجائه ، وقال : ما كنت لأتعاون مع رجل كنت أرد عليه بالأمس ، مع أن معاشه فى ذلك الوقت كان أقل من خمسة جنيهات ، ولكنه - رحمه الله - كان يعتز بكرامته كل الاعتزاز ، وظل هذا شأنه طول حياته ، وله مواقف مشهورة ، وقد تكرر منه موقف شبيه بهذا الموقف أثناء رياسته لتحرير مجلة لواء الإسلام . وعين مدرسا بكلية أصول الدين فانكب على البحث للدراسة وأفاد جمهرة طلابه بعلمه الغزير وبحوثه القيمة ، فكان يقضى نهاره دارسا ومدرسا ، ويقضى صدر ليله فى إلقاء المحاضرات العامة بجمعية الهداية وغيرها وفى تحرير المقالات والدراسات ، وقد جمع كثيرا من هذه الدراسات فى كتاب سماه « رسائل الإصلاح »طبعه فى ثلاثة أجزاء .

فى ٢٣ من يوليه سنة ١٩٥٢ قامت الثورة فى مصر للقضاء على الظلم والطغيان ومقاومة الاستعمار لا فى مصر وحدها ، بل فى العالم العربى كله ، وأعلنت شعار القومية .

العربية وأسهمت فى استقلال السودان وإجلاء المستعمرين عن مصر ، وأعانت الثورة الجزائرية ومدت يدها إلى هيئات التحرير فى البلاد العربية والإفريقية والإسلامية وفى مستهل عهد الثورة رأت أن يتولى قيادة الأزهر مناضل عربى من زعماء علماء المسلمين ومن قادتهم فى مناضلة الاستعمار فى أقطار العالم العربى ، فانعقد الاجماع على اختيار الشيخ الإمام السيد محمد الخضر حسين ، وفى يوم الثلاثاء ٢٦ من ذى الحجة سنة ١٣٧١ هـ (١٦ من سبتمبر سنة ١٩٥٢) خرج من مجلس الوزراء أثناء انعقاده ثلاثة من الوزراء توجهوا إلى البيت الذى يسكن فيه الشيخ بشارع خيرت وعرضوا عليه باسم الثورة مشيخة الجامع الأزهر ، وما كان يتوقع أن يلى هذا المنصب فى يوم من الأيام ، وقال بعد هذا لخلصائه : لقد سقطت المشيخة فى حجرى من حيث لا أحتسب . . .

ولى الأستاذ الإمام منصبه وفى ذهنه برنامج إصلاحى كبير للنهضة بهذه المؤسسة الإسلامية الكبرى وجعلها وسيلة لبعث النهضة الإسلامية العُظمى ، التى يتطلع إليها العالم الإسلامى فى جميع القارات ، ويذكر المتصلون به أنه أعطى المنصب حقه من الرعاية والتكريم فما كان يتطامن أمام حاكم ، ولا كان يجامل على حساب عقيدته أو دينه – وكان هذا شأنه منذ نشأته – ومما هو مأثور عنه قبل ولايته هذا المنصب الكبير أن أبا رقيبة رئيس الجمهورية التونسية زار القاهرة وأرسل السفير التونسى إلى الشيخ يطلب منه الإنتقال إلى رئيس الجمهورية لزيارته ، فقال له ولماذا لا يأتى رئيس الجمهورية لزيارتى ؟ والواقع أنه كانت بينهما مودة ، ولكن الشيخ أخذ عليه أنه لم يلتزم فى حكمه التشريع الإسلامى الدقيق .

ويذكر أصدقاؤه أنه استقال من منصبه الكبير عدة مرات ، وأصر فى آخر مرة على ترك المنصب بسبب توحيد القضاء ، لأنه كان من رأيه أن يندمج القضاء الأهلى فى القضاء الشرعى وليس العكس ، لأن الشريعة الإسلامية ينبغى أن تكون هى المصدر الأساسى للقوانين ، ويذكر آخرون أنه استقال بسبب ضعف صحته وأعباء كهولته ، ومهما يكن من أمر ، فإنه – رحمة الله – لم يكن أسيرا للمنصب يوما من الأيام ، واستقال الشيخ من منصبه فى الثانى من جمادى الأولى سنة ١٣٧٣ هـ = ٧ من يناير سنة ١٩٥٤م .

وتفرغ – كعادته – للكتابة والبحث والمحاضرة حتى لقى ربه راضيا مرضيا فى مساء الأحد الثالث عشر من رجب ١٣٧٧هـ الموافق الثانى والعشرون من فبراير سنة ١٩٥٨م .

ولقد ذكره الدكتور عبد الحليم محمود فيمن أثروا فى حياته فقال عنه « مؤمن صادق الإيمان ، مجاهد مناضل جاهد فى صفوف الوطنيين حتى حكم عليه بالإعدام ، وجاء إلى مصر عالما ثبتا فقيها لغويا أديبا كاتباً من الرعيل الأول ، وقد أرضى بنزعته المعتدلة وحجته القوية وتثبيته مما يقول جميع الطوائف وذلك أن كل رأى يقول به إنما يستند إلى دليل واضح مقبول ، ولقد أسهم فى الحركة الفكرية الإسلامية بنصيب وافر . . فقد كان عالما تفرغ للعلم لم يشغله عنه شاغل من شواغل الدنيا أو الجاه أو السلطان وحينما تولى مشيخة الأزهر لم يغير شيئا من عاداته ، كان على استعداد كامل ودائم لأن يعيش على كسرة من الخبز وكوب من اللبن ، ولأنه لم يكن له فى شهوات المنصب من حظ ، فإنه كان دائما يحتفظ باستقالته فى جيبه ولقد كان يقول : « إن الأزهر أمانة فى عنقى أسلمها – حين أسلمها – موفورة كاملة ، وإذا لم يتأت أن يحصل للأزهر مزيد من الازدهار على يدى فلا أقل من ألا يحصل له نقص) ومات رحمه الله تعالى لم يخلف من حطام الدنيا شيئا .. مات وقد قدم لآخرته النصيب الأوفر من حياته ، بل كل حياته رضى الله عنه وأرضاه » .

(٣٦)

الشـــيخ الإمــام عبــد الرحمن تــاج

ولد الشيخ الدكتور عبد الرحمن تاج سنة ١٨٩٦م بأسيوط ، ونشأ بها فحفظ القرآن الكريم وهو فى سن العاشرة من عمره ، ثم جوده وتلقى قراءاته على يد كبار القراء ، وانتقل بعد حفظه القرآن إلى الإسكندرية مع أسرته ، والتحق بالسنة الثانية الإبتدائية بمعهد الإسكندرية سنة ١٩١٠م ، وكان يمتاز المعهد بسمعته الطيبة لما يحويه من أساتذة عظماء فى كل فروع العلم ، وظهرت نبوغة الشيخ داخل المعهد ، وكان حريصا على أن يقرأ الدروس قبل أن يتلقاها على أساتذته حتى ذاع صيته بينهم لدرجة أنهم أتاحوا له أن يلقى الدروس فى آخر كل أسبوع على الطلبة أمامهم نيابة عنهم . وكان ترتيبه الأول فى معظم مراحل التعليم حتى نال شهادة العالمية سنة ١٩٢٣م ، وكان أول الفائزين فى هذا العام .

كانت حركة الإصلاح فى الأزهر قد بدأت وصارت قائمة على قدم وساق ، وكان من نتائج هذه الحركة إلغاء مدرسة القضاء الشرعى ، وإقامة قسم للتخصص فى القضاء الشرعى ، فالتحق به وحصل منه على شهادة التخصص سنة ١٩٢١م ، وبعد ذلك حصل على شهادة الثانوية ، وتم تعيينه بمعهد أسيوط الدينى وظل به حتى نقل إلى القاهرة مدرساً بمعهد القاهرة سنة ١٩٣١م ، وفى ١٩٣٣م عين مدرساً بقسم التخصص للقضاء بكلية الشريعة الإسلامية ، وفى سنة ١٩٣٥م عين عضوا بلجنة الفتوى ممثلاً للمذهب الحنفى مع قيامه بعمله فى كلية الشريعة .

وفى سنة ١٩٣٦م وقع الاختيار عليه ليكون عضوا فى بعثة الأزهر إلى جامعة السربون بفرنسا ، فصحب أسرته معه ، فدرس اللغة الفرنسية وأجادها ثم واصل دراسته الجامعية وكانت الحرب العالمية قد بدأت واشتدت ، فلم تعقه أعباء الأسرة ولا أهوال الحرب عن التعمق فى دراساته حتى نال الدكتوراه فى الفلسفة وتاريخ الأديان عن بحثه القيم « البابية والإسلام » سنة ١٩٤٢م وعاد من باريس سنة ١٩٤٣م فعين مدرسا بكلية الشريعة

فى قسم تخصص القضاء الشرعى وعضوا بلجنة الفتوى كما كان ، ثم سكرتيرا فنيا لها ثم عين مفتشا للعلوم الدينية والعلوم العربية بالمعاهد الدينية ، ثم قائما بإدارة كلية الشريعة ، ثم بإدارة معهد الزقازيق ، ثم عين شيخا للقسم العام والبعوث الإسلامية بالأزهر ومشرفا على بعث البعوث الدينية للأقطار الإسلامية ، فوضع الأسس الدقيقة الكفيلة بتحقيق الغاية من هذه البعوث ، وفى هذه الأثناء كتب رسالته القيمة فى « السياسة الشرعية » حيث نال بها عضوية جماعة كبار العلماء سنة ١٩٥١م ثم اختير أستاذا للشريعة الإسلامية بكلية الحقوق بجامعة عين شمس مع بقائه عضوا بجماعة كبار العلماء وعضوا بلجنة الفتوى ، ثم وقع عليه الاختيار ليكون عضوا فى لجنة الدستور إلى أن أتمت عملها ، وفى أثناء ذلك صدر مرسوم جمهورى بتعيينه شيخاً للأزهر سنة ١٩٥٤م .

ومن آثاره النافعة فى النهوض بالأزهر أنه قرر تدريس اللغات الأجنبية فيه ، وعنى بإصلاح النظم الإدارية وقواعد الامتحانات به ، وفى عهده تم الإنفاق على إنشاء مدينة البعوث الإسلامية لسكنى الطلاب الوافدين للدراسة بالأزهر من شتى أقطار الأرض وتضم ٤١ عمارة ومسجدا ومكتبة وعيادة طبية ومطابخ ومرافق وساحات للألعاب الرياضية .

وكان أول من فكر فى إدخال نظم التربية العسكرية بالأزهر ، وظل شيخا للأزهر حتى صدر قرار جمهورى بتعيينه وزيرا فى اتحاد الدول العربية عند قيامه ١٩٥٨م إلى أن ألغت الجمهورية العربية المتحدة (جمهورية مصر العربية) هذا الاتحاد سنة ١٩٦١م وفى سنة ١٩٦٣م انتخب عضوا بمجمع اللغة العربية فى مكان المرحوم الأستاذ إبراهيم مصطفى ، ثم اشترك فيه فى لجنة القانون والاقتصاد ولجنة الأصول ولجنة المعجم الكبير ثم اختير عضوا بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر . وظل يواصل عمله فى صبر وأناة بمجمع اللغة ومجمع البحوث الإسلامية وكتب أبحاثاً قيمة ودراسات عميقة فى تفسير القرآن الكريم وعلوم اللغة ، وصحح بها كثيرا من الأخطاء الشائعة .

فى سنة ١٩٥٥ تلقى دعوة رسمية من سوكارنو رئيس جمهورية أندونيسيا لزيارتها والمشاركة فى احتفالها بعيد استقلالها بوصفه شيخا للأزهر مع من يختاره من العلماء لصحبته ، وفى الوقت نفسه تلقى مجلس قيادة الثورة بمصر دعوة لإرسال وفد للمشاركة فى

هذا الاحتفال ، فتألف وفد بقيادة المرحوم جمال سالم ، وكان عضوا بارزا بمجلس قيادة الثورة ونائبا لرئيس الجمهورية وكانت فيه حدة وعنف ، وسافر الوفدان فى طيارة واحدة ، وهبطت الطائرة بالوفدين فى مطار كراتشى فى باكستان ، فاستقبل الباكستانيون وفد الأزهر استقبالا منقطع النظير ، وأقام جماعة علماء الباكستان سرادقا كبيرا للحفاوة بهذا الوفد ، وأعدوا للإمام سيارة مزينة بالزهور والورود ، وغمروا الوفد بمظاهر الحفاوة والتكريم ، ولم يهتم الشعب ولا العلماء باستقبال الوفد الآخر .

وتكرر هذا الموقف فى كل بلد نزل فيه الوفدان ، حتى وصلا إلى جاكرتا ، فاستقبل الشعب الاندونيسى وزعماؤه وفد الأزهر أروع استقبال ولم يطق جمال سالم صبرا فتحدث إلى الشيخ الإمام قائلا له :

أنا رئيس الوفدين أم أنت ؟

فقال له الإمام : كل منا رئيس فيما جاء من أجله .

فقال جمال سالم : لابد من عودة حفنة الفقهاء الذين حضروا معك إلى القاهرة ، فقال له الإمام : هؤلاء علماء أفاضل حضروا لنشر الثقافة الإسلامية ، فإما أن أعود أنا وهم ، وإما أن نبقى جميعا .. (وأصر الشيخ على بقائه مع وفده) وهنا انفصل كل وفد عن الآخر.

ولما عاد الوفدان إلى القاهرة تحدث الإمام إلى الرئيس جمال عبد الناصر بما حدث فاعتذر إليه وطيب خاطره .

وفى سنة ١٩٥٧م حاول السيد « على صبرى » التدخل فى شئون الأزهر اعتماداً على سلطاته التى منحها إياه رئيس الجمهورية ، فأبى الشيخ الخضوع لهذا التدخل وقاومه فى إباء وظل يقاومه ، حتى تم تعيينه وزيرا فى اتحاد الدول العربية فى أول سبتمبر سنة ١٩٥٨م فترك الأزهر ، وكان هذا الاتحاد يضم سوريا واليمن ومصر ، وظل وزيرا فى هذا الاتحاد حتى تم الغاؤه عقب انفصال سوريا عن مصر سنة ١٩٦١م .

بعد إلغاء اتحاد الدول العربية تفرغ الإمام لموالاة جهاده فى البحث والدراسة ،

وبخاصة فى مجمع اللغة العربية ومجمع البحوث الإسلامية ، فكتب دراسات قيمة فى تفسير القرآن الكريم وعلوم الدين ، كما صنف أبحاثاً عميقة فى علوم اللغة العربية ، وظل مستغرقا فى أبحاثه ودراساته بضعة عشر عاما . ولم تقعده الشيخوخة ولا المرض ولا أعباء الحياة عن مواصلة دراساته وأبحاثه ، حتى لقى ربه راضيا مرضيا فى يوم السبت الثلاثين من ربيع الأول سنة ١٣٩٥هـ الموافق الثانى عشر من أبريل سنة ١٩٧٥م عقب فراغه من صلاة المغرب وهو يستغفر ربه مسبحا حامداً مكبرا .

فقضى حياته مجاهدا بقلمه ولسانه فى سبيل الله ، ولقى ربه وهو فى ختام الصلاة .

مؤلفاته :

ترك الإمام لنا ثروة علمية قيمة بالعربية والفرنسية ، بعضها مطبوع وبعضها منسوخ فى مجمع البحوث الإسلامية أو منشور فى مجلة « مجمع اللغة العربية » أو فى مضابط الجلسات ، ونستطيع الإشارة إلى ما تيسر لنا علمه أو الاطلاع عليه منها وهو :

١ - البابية وعلاقتها بالإسلام :

(بالفرنسية) وهى رسالته التى نال بها درجة الدكتوراه من جامعة السربون .

٢ - (لا) التى قيل أنها زائدة فى القرآن الكريم وليست كذلك :

« بحث قيم نشره الإمام فى « مجموع البحوث والمحاضرات » فى دورة المجمع اللغوى الثالثة والثلاثين سنة ١٩٦٦ - ١٩٦٧م ، ص ٣٧ - ٩٣ .

٣ - الواو التى قيل أنها زائدة :

وهو بحث قيم فى التفسير واللغة استعرض فيه الإمام أقوال المفسرين وعلماء اللغة ، ونشرها فى « مجموع البحوث والمحاضرات فى دورة المجمع الرابعة والثلاثين سنة ١٦٧ - ١٩٦٨م » ص ٢٠٣ - ٢٣١ .

٤ - الفاء وثم ودعوى زيادتها فى القران الكريم أو فى غيره من فصيح الكلام :

ونشره فى « مجموع البحوث والمحاضرات » فى دورة المجمع الخامسة والثلاثين (سنة ١٩٦٧ – ١٩٦٨م) .

٥ – إذ وإذا ورأى أبى عبيدة :

نشره الإمام فى مجموع البحوث والمحاضرات فى الدورة السادسة والثلاثين فى مجمع اللغة العربية سنة ١٩٦٩ – ١٩٧٠م ، ص ١٨١ – ١٩٦ .

٦ – إن الزائدة وإن النافية وكبوة الفرسان فى مجال التفرقة بينهما :

نشره الإمام فى مجموعة البحوث والمحاضرات في الدورة الأربعين لمجمع اللغة العربية سنة ١٩٧٤م.

٧ – درء مظاهر من الجرأة فى تفسير الكتاب العزيز :

نشره الإمام فى مجلة مجمع اللغة العربية ص ٢٤ – ٣٣ من الجزء الرابع والعشرين فى يناير ١٩٦٩م .

٨ – حروف الزيادة وجواز وقوعها فى القرآن :

نشره الإمام بمجلة مجمع اللغة العربية ص ٢١ – ٢٧ فى الجزء الثلاثين فى نوفمبر سنة ١٩٧٢م .

٩ – الباء الزائدة فى فصيح الكلام وفى القرآن الكريم :

نشره الإمام بمجلة مجمع اللغة العربية ص ٢٥ – ٣٥ فى الجزء الحادى والثلاثين فى مارس سنة ١٩٧٣م .

١٠ – من الدراسات اللغوية فى بعض الآيات القرآنية :

نشرها الإمام بمجلة مجمع اللغة العربية ص ٢٣ – ٣٤ فى الجزء الثالث والثلاثين فى مايو ١٩٧٤م .



فضيلة الشيخ محمود شلتوت

ولد الإمام الشيخ سنة ١٨٩٣م فى منية بنى منصور من أعمال مركز إيتاى البارود ، وحفظ القرآن الكريم ، ثم التحق بمعهد الإسكندرية الدينى سنة ١٩٠٦م وكان أول فرقته فى جميع مراحل دراسته ، ونال شهادة العالمية سنة ١٩١٨م ، وكان أول الناجحين فيها . وهو إمام جليل ، وفقية كبير ، ومصلح اجتماعى عظيم ، ويمتاز بثقافاته الواسعة وشخصيته الفريدة وأسلوبه البليغ وحجته البالغة القوية .

عين بعد ذلك مدرسا بمعهد الإسكندرية أوائل سنة ١٩١٩م ، وفى هذا العام قامت الثورة الشعبية بقيادة سعد زغلول ضد الإنجليز ، فقام الشيخ شلتوت بواجبه الدينى والوطنى ، وشارك بقلمه ولسانه وجرأته المعهودة فيه ، ولما عين الإمام المراغى شيخا للأزهر رأى الانتفاع بمواهبه ، وثقافته الواسعة فنقله إلى القاهرة مدرسا بالقسم العالى .

ولما تقدم الإمام المراغى بمذكرته لإصلاح الأزهر ، كان الشيخ شلتوت فى مقدمة المستجيبين له ، بل كان أول صوت أزهرى ارتفع بتأييد هذه المذكرة ، ولم يكتف بالتأييد الشفوى بل أسرع بكتابة عدة مقالات فى جريدة السياسة اليومية يدعو فيها إلى تأييد هذه المذكرة .

كان رجال الأزهر جميعهم يؤيدون فكرة الإصلاح ، ولكن الملك فؤاد لايرتاح إلى هذه الحركة ، فقامت العقبات فى طريقها مما جعل الشيخ المراغى يقدم استقالته ، وولى بعده الشيخ الظواهرى ، الذى كان يرى التأنى ومراعاة الظروف ، والتفاهم مع ولاة الأمر فى عملية الإصلاح ، وقابله كثير من الطلبة والعلماء بثورة عاتية ، فقابل ثورتهم بالشدة والعنف ، وفصل الشيخ شلتوت من منصبه ، وفصل عشرات من صفوة علماء الأزهر .

وبعدها اشتغل الشيخ شلتوت بالمحاماه ، وفى سنة ١٩٣٥م ، أعيد إلى عمله بالأزهر مع إخوانه المفصولين ، وعين مدرسا بكلية الشريعة والقانون ، ولما عاد الإمام المراغى

للمشيخة عينه وكيلا للكلية .

وفى سنة ١٩٤١م تقدم الشيخ شلتوت برسالته " المسئولية المدنية والجنائية فى الشريعة الإسلامية " إلى جماعة كبار العلماء لنيل عضويتها ، وقد فاز بها بإجماع الأعضاء .

وكان أول نشاط قام به فى هذه الجماعة أن تقدم إليها باقتراح إنشاء مكتب علمى للجماعة ، تكون مهمته معرفة ما يهاجم به الدين الإسلامى والرد عليه وبحث المعاملات التى جدت وتجد ، ووضع مؤلفاً فى بيان ما تحتوى عليه كتب التفسير المتداولة من الإسرائيليات ، وتنقية كتب الدين من البدع والخرافات ، وقد ألفت لجنة لهذا الغرض برياسة الشيخ عبد المجيد سليم ، وكانت هذه اللجنة إرهاصا بإنشاء مجمع البحوث الإسلامية فيما بعد ، وكان للشيخ شلتوت الفضل فى اقتراحه ومتابعة المطالبة بإنشائه حتى تم له النجاح ، وظهر المجمع إلى الوجود فى عهد مشيخته .

فى سنة ١٩٤٦م صدر قرار بتعيين فضيلته عضوا بمجمع اللغة العربية وانتدبته جامعة فؤاد (القاهرة) لتدريس فقه القرآن والسنة لطلبة دبلوم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق ، فأدى مهمته خير أداء .

فى سنة ١٩٥٠م عين مراقبا عاما لمراقبة البحوث والثقافة الإسلامية بالأزهر ، واستطاع فى الفترة الوجيزة التى أشرف فيها على هذه المراقبة أن ينهض بها ، وأن يوثق صلاتها بالعالم الإسلامى فى مختلف القارات .

وكان عضوا فى اللجنة العليا للعلاقات الثقافية الخارجية وعضوا فى مجلس الإذاعة الأعلى ، ورئيسا للجنة العادات والتقاليد بوزارة الشئون الاجتماعية ، وعضوا فى اللجنة العليا لمعونة الشتاء كما كان من كبار المؤسسين لدار " التقريب بين المذاهب الإسلامية" التى قامت لإزالة الجفاء وتوثيق الصلات بين الطوائف الإسلامية ، وبخاصة بين طائفة السنة وطائفة الشيعة ، وكان له مكان الصدارة فى كل هيئة يشترك فيها بما يبذله من آراء قيمة ، وجهود مضنية ، ودراسات علمية عميقة .

وكان – مع هذا كله – يتحدث فى الإذاعة صباحاً ،يحاضر فى شتى الجمعيات الثقافية مساء ويكتب فى الصحف والمجلات ، ويشارك فى مختلف الندوات فى العاصمة والأقاليم ، ويخطب الجمعة فى كل أسبوع ويرد على الرسائل ، ويفتى فى المشكلات ، ويلتقى بزعماء المسلمين ، ويحاضر فى الكليات ثم يتابع تأليف الكتب والأبحاث.

فى الثالث عشر من شهر أكتوبر سنة ١٩٥٨م صدر القرار الجمهورى تعيينه شيخا للأزهر، وما كاد يلى هذا المنصب الكبير حتى ركز جهوده فى إنشاء مجمع البحوث الإسلامية الذى كان يتطلع إلى إنشائه ، ويرى فيه رابطة علمية وروحية وثيقة ، تشد أزر المسلمين جميعاً ، وتزيل ما بينهم من خلافات بثها الاستعمار فتقدم إلى السيد كمال الدين رفعت وزير الدولة لشئون الأزهر بالخطاب التالى :

السيد – كمال الدين رفعت وزير الدولة لشئون الأزهر .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . . . وبعد فمنذ أن أسندت إلىَّ وكالة الأزهر،والتقيت بالسيد على صبرى وزير الدولة لشئون رياسة الجمهورية ، كان مما تحدثت فيه مع سيادته إنشاء مجمع بحث علمى إسلامى ، يضم علماء المسلمين على اختلاف أقطارهم ومذاهبهم ، وفى أغسطس سنة ١٩٥٨م أتبعت هذا الحديث بمذكرة عن المجمع المذكور بينت فيها رسالة الأزهر والبواعث التى تدعو إلى إنشاء هذا المجمع الإسلامى لربط الجمهورية العربية المتحدة بالعالم الإسلامى كله ، وفى ٣ سبتمبر جاء نا من سيادته الرد على هذه المذكرة بالموافقة على الاقتراح ، بطلب الشروع فى التنفيذ بالكتاب رقم ٤٣٩٤ سرى .

وها نحن أولاء الآن يسعدنا أن نبعث إلى سيادتكم بمشروع قرار بهذا الاقتراح مرافقا به المذكرة إليها وهو مشروع يتضمن : تكوين المجمع وأغراضه ونحن على كبير من الأمل بأنه سيصادف من صدركم الرحب والسعة ، ومن عروبتكم وإسلامكم الاهتمام والعناية ، فإذا نال ذلك موافقتكم عرضناه على مجلس الدولة تمهيداً لاستصدار قرار جمهورى به .

Comprehensive Digitization of the Alexandria Library (GOAL
Bibliotheca Alexandrina

وغير خاف أن هذا المشروع من أقوى دعائم الصلات بين الجمهورية العربية والشعوب الإسلامية عربية وغير عربية ، وأنه يساير السياسة العليا للجمهورية العربية المتحدة ، إذ فى ظله تتلاقى الشعوب العربية والإسلامية ويقوى الرحم الإسلامى بين علمائهم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فى ٢٦ ربيع الثانى ١٣٧٨هـ	محمــــود شلتــوت
فى نوفمبر ١٩٥٨م	شيخ الجامع الأزهر

تحققت آمال الأستاذ الإمام ، وصدر القرار الجمهورى بإنشائه ضمن القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١م بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها ، وتم انعقاد المؤتمر الأول للمجمع سنة ١٩٦٤م .

ذاعت شهرة الإمام فى ربوع العالم الإسلامى ، فانهالت عليه الدعوات الرسمية لزيادة الأقطار الإسلامية ففى الثامن من مارس سنة ١٩٦٠م قررت الحكومة الأندونيسية دعوته لزيادة المؤسسات الثقافية فى جزر الجمهورية الأندونيسية ، ثم كررت الدعوة له وألحت عليه وزارة الخارجية المصرية فى قبول هذه الدعوة ، تأكيدا للروابط الأخوية بين الشعبين الشقيقين ، فأظهر الإمام قبوله للدعوة ووعد بها ، على الرغم من أن موضوع تطوير الأزهر كان يشغل جميع أوقاته ، وما لبث أن تلقى دعوة أخرى من حكومة اتحاد الملايو لينزل فى ضيافتها ثلاثة أيام ، ثم تلقى دعوة ثالثة من السيد أحمد النتو زعيم المسلمين فى الفلبين وعضو مجلس الشيوخ فيها لزيارة المسلمين والمنشآت الإسلامية ، فرأى الأستاذ الإمام أن يجمع الزيارات الثلاث فى رحلة واحدة ، وكون بعثة سافرت معه فى الثامن عشر من يناير سنة ١٩٦١م ولقيت البعثة استقبالا حماسيا من الحكام والزعماء وطبقات الشعب وتهافتت الجماهير على أعضاء البعثة تغمرهم بالحب والمودة وتمنحهم التكريم والتبجيل .

وكان رئيس الجمهورية العربية المتحدة ، قد فتح للإمام بدل تمثيل خاص بفضيلته؛ فيتمكن من أن يتبرع منه للهيئات والمؤسسات الإسلامية فى البلاد ، التى زارها بالتنسيق

مع سفارات الجمهورية العربية المتحدة فى هذه البلاد ، ثم عاد فضيلته إلى القاهرة قبل فجر يوم أول رمضان سنة ١٣٨٠هـ ؛ وآخر زيارة قام بها فضيلة الإمام الأكبر كانت لقطاع غزة ، زار فيها معسكرات اللاجئين ، وبث فيهم روح الأمل والنضال والكفاح ، وكان يصحبه فى هذه الزيارة الزعيم أحمد التنو زعيم مسلمى الفلبين ، وتحدثت الصحف والإذاعات العالمية عن آثار هذه الزيارة فى الشعوب العربية والإسلامية على السواء .

وكما زار فضيلته كثيرا من الدول الإسلامية ، فقد استقبل طائفة من رؤساء هذه الدول بمصر ، وغمرهم بالتبجيل والتكريم ، ومنح بعضهم شهادات فخرية من جامعة الأزهر مما جذبهم إلى مصر ، وربط بين شعوبهم وبين الشعب المصرى بأعظم الروابط وأقوى الصلات .

ولقد تلقى دعوات عديدة من شتى الدول ، لم تمكنه ظروفه من تلبيتها جميعا ، مثل المغرب والهند وأمريكا وألمانيا ويوغوسلافيا والبرازيل ، وكانت آخر دعوة تلقاها من الباكستان لافتتاح معهد البحوث الإسلامية فى كراتشى ، وكان فى نيته أن يلبى هذه الرغبات لولا ظروف المرض ومشقة السفر ومشاغل وأعباء الأعمال .

نال فضيلة الإمام درجة الدكتوراه الفخرية من دول عديدة ، مما يدل على منزلته الرفيعة ومكانته السامية فى شتى أنحاء العالم ، فقد منحته هذه الدرجة كل من جامعة شيلى بأمريكا اللاتينية ، والجامعة الإسلامية بأندونيسيا ، وجامعة سومطرا الشمالية ، وكلية كامل الإسلامية بالفلبين .

ومنحه وسام الشرف كل من الملك محمد الخامس ملك المغرب ، والملك محمد طاهر شاه ملك أفغانستان ، والفريق إبراهيم عبود رئيس المجلس الأعلى للقوات السودانية ورئيس جمهورية السودان ، كما منحه أحمد أهيدجو رئيس جمهورية الكاميرون لقب مواطن فخرى .

تطوير الأزهر :

صدر القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١م لتطوير الأزهر ونص القانون فى مادته الثانية على أن « الأزهر هو الهيئة الإسلامية الكبرى التى تقوم على حفظ التراث الإسلامى ودراسته

وتجليته ونشره ، وتحمل أمانة الرسالة الإسلامية إلى كل الشعوب ، وتعمل على إظهار حقيقة الإسلام وأثره فى تقدم البشر ، ورقى الحضارة ، وكفالة الأمن والطمأنينة ، وراحة النفس لكل الناس فى الدنيا وفى الآخرة ، كما تهتم ببعث الحضارة العربية والتراث العلمى والفكرى للأمة العربية ، وإظهار أثر العرب فى تطور الإنسانية وتقدمها ، وتعمل على رقى الآداب وتقدم العلوم والفنون ، وخدمة المجتمع والأهداف القومية والإنسانية والقيم الروحية ، وتزويد العالم الإسلامى والوطن العربى بالمختصين وأصحاب الرأى فيما يتصل بالشريعة الإسلامية والثقافة الدينية والعربية ولغة القرآن ، وتخريج علماء عاملين متفقهين فى الدين ، يجتمعون إلى الإيمان بالله والثقة بالنفس وقوة الروح كما تهتم بتوثيق الروابط الثقافية والعلمية مع الجامعات والهيئات العلمية الإسلامية والعربية والأجنبية ، ومقره القاهرة . ويتبع رياسة الجمهورية » .

كما نصت المادة الثالثة من القانون على أن يعين بقرار من رئيس الجمهورية (وزير لشئون الأزهر) .

ونصت المادة الرابعة منه على « أن شيخ الأزهر هو الإمام الأكبر وصاحب الرأى فى كل ما يتصل بالشئون الدينية والمشتغلين بالقرآن وعلوم الإسلام ، وله الرياسة والتوجيه فى كل ما يتصل بالدراسات الإسلامية فى الأزهر وهيئاته ، ويرأس المجلس الأعلى للأزهر .

ونصت المادة الثامنة منه على أن الأزهر يشمل الهيئات الآتية :

١ – المجلس الأعلى للأزهر .

٢ – مجمع البحوث الإسلامية .

٣ – إدارة الثقافة والبعوث الإسلامية .

٤ – جامعة الأزهر .

٥ – المعاهد الأزهرية .

ونصت المادة (٣٤) على ان تتكون جامعة الأزهر من الكليات الآتية :

١ – كليات للدراسات الإسلامية ، تحدد عددها اللائحة التنفيذية .

٢ – كلية للدراسات العربية .

٣ – كلية للمعاملات والإدارة .

٤ – كلية الهندسة والصناعات .

٥ – كلية الزراعة .

٦ – كليـة الطـب .

ويجـوز إنشـاء كليـات أخـرى أو معاهد عالية بقرار من رئيس الجمهورية كما نصت المادة " ٣٧ " على أن الغة العربية لغة التعليم فى جامعة الأزهر مالم يقرر مجلس الجامعة فى أحوال خاصة استعمال لغة أخرى .

ونصت المادة " ٣٨ " على أن تتساوى فرص القبول للتعليم بالمجان فى كليات الجامعة ومعاهدها المختلفة ، للطلاب المسلمين من كل جنس وكل بلد فى حدود الإمكانيات والميزانية والأعداد المقرر قبولها ، وفقا لما تقضى به اللائحة التنفيذية ، وتنظيم الدراسات الخاصة بطلاب البعوث من غير مواطنى الجمهورية العربية المتحدة ، ليتأهلوا لمتابعة الدراسة فى الكليات والمعاهد مع نظرائهم من الطلاب العرب .

وتنص المادة " ٨٤ " على " أن تقوم مدارس تحفيظ القرآن مقام مدارس المرحلة الأولى بالنسبة للطلاب المتقدمين إلى المعاهد الإعدادية للأزهر .

وتنص المادة " ٨٥ " على أن « الغرض من المعاهد الأزهرية الملحقة بالأزهر ، تزويد تلاميذها بالقدر الكافى من الثقافة الإسلامية ، وإلى جانبها المعارف والخبرات التى يتزود بها نظراؤهم فى المدارس الأخرى المماثلة ليخرجوا إلى الحياة مزودين بوسائلها ، وإعدادهم الإعداد الكامل للدخول فى كليات الجامعات الأخرى فى الجمهورية العربية المتحدة وسائر الكليات ومعاهد التعليم العالى » .

وتنص المادة " ٨٩ " على أن « للحاصلين على الشهادة الثانوية من المعاهد الثانوية للأزهر، حق الدخول بإحدى كليات جامعة الأزهر ومعاهدها ، وفق قواعد القبول التى يقررها مجلس الجامعة ، ولهم إلى ذلك فرص متكافئة مع نظرائهم ، للتقدم إلى الكليات المختلفة فى الجامعات الأخرى ، وإلى سائر الكليات ومعاهد التعليم العالى ، وفقا للقواعد المقررة لذلك ، كما يجوز للحاصلين على الشهادة العامة من المدارس الثانوية العامة أن يطلبوا الالتحاق بإحدى كليات جامعة الأزهر ومعاهدها بعد النجاح فى امتحان يحقق التعادل بينهم وبين الحاصلين على الشهادة الثانوية الأزهرية .

ونص القانون على إنشاء إدارة الثقافة والبعوث الإسلامية ، ومجمع البحوث الإسلامية ، وفى عهد الإمام الأكبر تم إنشاء كلية للبنات الإسلامية سنة ١٩٦٢م ، وكانت شعب الكلية أربعا هى :-

١ - شعبة الدراسات الإسلامية .

٢ - شعبة الدراسات العربية .

٣ - شعبة الدراسات الاجتماعية .

٤ - شعبة المعاملات والإدارة .

ولأول مرة فى تاريخ الأزهر تدخل الفتاة المسلمة هذه الجامعة الأزهرية إلى جانب الفتى المسلم لتستطيع أن تؤدى رسالتها كاملة فى الحياة ، والكلية أعدت لتكون نواة الجامعة الإسلامية للبنات التى ستكون الأولى من نوعها فى العالم .

وفى ٩ من يناير سنة ١٩٦٢م صدر قرار رقم ٤ لسنة ١٩٦٢م بإنشاء معهد أزهرى للفتيات إعدادى وثانوى لإمداد كلية البنات بحاجتها من الطلبات وفتح المعهد أبوابه أمام الوافدات من الأقطار الإسلامية .

كما تم إنشاء معهد نموذجى يسير على مناهج وزارة التربية والتعليم مع حفظ القرآن

الكريم والعناية بالدراسات الدينية واللغوية فى أقسامه الثلاثة الابتدائى والإعدادى والثانوى كما تم إنشاء معهد للقراءات مدته سبع سنوات .

ومن أهم المعاهد التى تم إنشاؤها معهد البعوث الإسلامية ، والهدف منه استقبال الطلاب الوافدين من الأقطار الإسلامية والبلاد العربية ، ويضم مراحل التعليم الإعدادى والثانوى والعالى ويضم ٣٩ فصلا ، وإذا كان الطالب لا يتقن العربية هيأ له المعهد دراسة اللغة العربية ليتيسر له الالتحاق بكليات الجامعة الأزهرية . وإذا لم يتيسر له اتقان العربية فإنه يلتحق بالقسم العالى بالمعهد نفسه ، أما إذا أتقن العربية وأراد الالتحاق بإحدى الكليات ، فإن عليه أن يجتاز امتحانا تعقده له الكلية .

وقد كفل المعهد لطلابه مئونة الحياة المعيشية وتكاليفها ليتفرغوا للدراسة فخصص لكل طالب إعانة شهرية فضلا عن إقامته بمدينة البعوث وتيسير الكتب الدراسية ، ولا يشترط للالتحاق بالمعهد سن معينة ويكفى فى الالتحاق به مجرد إتقان التلاوة ، والمعهد يعد طلابه لنشر تعاليم الدين الصحيحة فى أوطانهم حينما يعودون إليها ، والمعهد يضم بين جدرانه من مختلف الجنسيات طلابا يمثلون نحو أربعة وخمسين دولة ، معظمهم من أفريقيا وآسيا . ورصد الأزهر فى ميزانيته لهذا المعهد نحو مائتى ألف جنيه .ولتهيئة المعيشة المناسبة والجو الملائم لهؤلاء الطلاب أنشأ الأزهر لهم مدينة البعوث الإسلامية وقد أقيمت المدينة على مساحة نحو ثلاثين فدانا ، أقيمت المبانى على عشرين منها والباقى حدائق ومنتزهات وشوارع وتتسع المدينة لأكثر من خمسة آلاف طالب وتكلف إنشاؤها نحو مليونين من الجنيهات وتتكون من ٤١ مبنى سكنيا يتكون كل منها من ثلاث طبقات سكنية وكل دور يتكون من جناحين يتسع كل جناح لعشرين طالبا ، وأعدت المرافق المناسبة ، وبكل طبقة قاعة فسيحة للمذاكرة مزودة بالكتب المناسبة ، وبكل عمارة ناد خاص وبالمدينة مطابخ تدار بالكهرباء وتمد الطلبة بالغذاء المناسب ، وبالمدينة مسجد لخمسة آلاف مصل وبالمدينة مكتبة كبيرة ووحدة علاجية وناد عام وملاعب فسيحة وحمام للسباحة ، وعين الأزهر لهذه المدينة طائفة من المدرسين والوعاظ والمشرفين على النشاط الاجتماعى لرعاية الطلبة مع وحدة

صحية تشرف على مراعاة أحوالهم الصحية ، وبهذا أصبحت المدينة النموذجية وازداد عدد طلبتها من عام إلى عام وتعددت جنسياتهم ومواطنهم مع مرور السنين

عمل الشيخ شلتوت على إصلاح الأزهر وتقدمه قدر استطاعته فبذل في سبيل ذلك كل غالٍ ونفيس ، وطرق كل الأبواب ابتداءً برئاسة الجمهورية ، ليحقق للأزهر رفعته وما كان يطمع في أن يراه عليه ، وقد حدثت خلافات كبيرة بينه وبين بعض المسئولين بعد صدور القانون رقم ١٠٣ لعام ١٩٦١م بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها .. وسوف توضح الوثائق التالية أمر هذا القانون ، وما قام به الشيخ شلتوت للحفاظ على هيبة الأزهر ومكانته.

وثائق رسمية

١ - من مجلس الدولة إلى مكتب وزير شئون الأزهر

السيد الأستاذ مدير مكتب وزير شئون الأزهر

وعليكم سلام الله ورحمته ،   وبعد :

اطلعنا على كتابكم الذى ألقى إلينا برقم ٣ فى الثانى من يناير ١٩٦٣ والذى تستطلعون فيه الرأى عن مدى قيام حكم المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥١ فى ضوء القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ والمستفاد من مطالعته نص المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ ، بشأن نظام موظفى الدولة ، وقد جرى نصها بأن يكون لشيخ الجامع الأزهر والوكيل الاختصاصات والسلطات الممنوحة بهذا القانون لوزير ووكيل الوزارة كل فيما يخصه .

ثم جاء القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها وإبطال كل ما جرى على خلافه من قوانين وتتبع لرياسة الجمهورية ويعين بقرار من رئيس الجمهورية وزير لشئون الأزهر وقرر أن شيخ الأزهر هو الإمام الأكبر وصاحب الرأى فى كل ما يتصل بالشئون الدينية والمشتغلين بالقرآن وعلوم الإسلام وله الرياسة والتوجيه فى كل ما يتصل بالدراسات الإسلامية فى الأزهر وهيئاته ، ويرأس المجلس الأعلى للأزهر ، وأضاف أن يتولى إدارة جامعة الأزهر مدير جامعة الأزهر ومجلس الجامعة ويكون تعيين مدير الجامعة بقرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح الوزير المختص واقتراح شيخ الأزهر . وإذ نصت المادة ٦٦ منه على سريان أحكام القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ على

الموظفين بالأزهر بجميع هيئاته عدا أعضاء هيئة التدريس فى كليات الجامعة وذلك فيما يختص بتعيينهم وتأديبهم وإنهاء خدمتهم وأجازاتهم وترقياتهم وغير ذلك من شئونهم ويكون للأمين العام للمجلس الأعلى للأزهر وللأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية وللأمين العام للجامعة ولمدير الثقافة والبحوث الإسلامية ولمدير المعاهد الأزهرية سلطة مدير المصلحة بالنسبة للموظفين التابعين لكل منهم ولوكيل الجامعة سلطة وكيل الوزارة بالنسبة للموظفين التابعين له ولمدير الجامعة سلطة الوزير فيما يختص بموظفى الجامعة طبقا لما تحدده اللائحة التنفيذية ونص على أن يعمل به من تاريخ نشره ومؤدى هذه النصوص عدم قيام حكم المادة ١٣٣ من قانون التوظف وحلول المادة ٦٦ من قانون تنظيم الأزهر بدلا منها وإذ نصت المادة ٩٩ على أن تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون المسائل التى عددتها ومنها اختصاصات شيخ الأزهر ووكيله ومدير جامعة الأزهر ووكيلها ، وجاء فى المذكرة الإيضاحية أنه لكيلا يتضمن القانون تفصيلات يتضخم بها رؤى أن يقتصر على الخطوط الرئيسية للتنظيم على أن تتضمن اللائحة التنفيذية التى يصدر بها قرار من رئيس الجمهورية كل التفصيلات التى توضح الصورة وتيسير التنفيذ ، وإذ كانت تلك التفصيلات قد أحيل أكثرها على تلك اللائحة التنفيذية فقد نص على ألا يتأخر صدور هذه اللائحة عن تاريخ معين وهو مدى أربعة أشهر من تاريخ صدوره فى ١٩٦١/٧/٥ على أن يعمل بها من تاريخ صدورها ليتهيأ الأخذ فى أسباب التنفيذ الكامل للمشروع قبل ابتداء الموسم الدراسى الماضى ، وكما قضى بأن للوزير المختص إصدار ما يراه من قرارات تنظيمية أو تكميلية مؤقتة تتعلق بشئون الأزهر وهيئاته بما لا يتعارض مع نصوص هذا القانون وذلك خلال الفترة التى تعد فيها اللائحة التنفيذية لحين صدورها .

ومن حيث إن اللائحة التنفيذية حسبما أوضحت نصوص القانون ومذكرته الإيضاحية . وروح المشروع توصى بضرورة صدورها فى مدى أربعة أشهر من تاريخ صدور القانون والتى قضى الشارع بحكم وقتى يخول للوزير المختص بشئون الأزهر إصدار ما يراه من قرارات تنظيمية وتكميلية مؤقتة تتعلق بشئون الأزهر وهيئاته بما لا يتعارض مع نصوص هذا القانون طالما أن تلك اللائحة لم تصدر ، فإننا نرى أنه من سلطة الوزير إصدار قرارات

تنظيمية عامة تيسر تنفيذ أحكام القانون خلال تلك الفترة بما لا يتعارض مع نصوص هذا القانون ،

ولكم الاحترام الفائق ،

مستشار الدولة

تحريرا فى ١٩٦٣/١/١٥ (إمضاء)

٢ - من شيخ الأزهر إلى رئيس مجلس الدولة

بسم الله الرحمن الرحيم

سيادة الأخ الأستاذ بدوى حمودة

رئيس مجلس الدولة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد

فإنه ممّا يسعد المرء أن تتاح له مثل هذه الفرصة ، فرصة الكتابة إلى الرجل الذى وكل الله إليه الحفاظ على العدالة والحق ، فإن ذلك من الضرورة التى يفرضها التعاون على البر والتقوى ، والتواصى بالحق والصبر ، والتساند فى إقامة المعوج على قواعد الهدى والرشاد والحق . .

ولقد كان الأزهر - ولا يزال - يحمل أعباء هذه الرسالة التى شرف الله بها مصر منذ عشرة قرون خلت ، وكان لعلمائه من الأثر فى حماية هذه القيم والفضائل ما لا يخفى على أحد . ونالت به مصر من الشرف والفخار مالا تطمح إليه دولة فى هذا العالم ومن ثم فقد صار الحفاظ على هذا الأزهر كم فرائض الإيمان بالله والوطن وأصبح لزاما على كل مسئول أن يدعم كيانه ما استطاع وهذا ما حرصت عليه الثورة منذ وليت أمور هذه الأمة وهو أيضا ما أكده رئيس الجمهورية فى أكثر من مناسبة إلا أنه قد حدث فى أعقاب التطورات الأخيرة بالأزهر أمور خرجت على هذه القاعدة وعرضت الأزهر ورجاله لمحنة شديدة قاسية - وزاد الأمر سوءا أن تأخذ هذه التصرفات سمة القانون والمصلحة وأن يلتبس الحق بالباطل فى هذه القضية .

لهذا رأيت من الواجب أن يرفع الأمر كله إليكم وأن توضع القضية بتفاصيلها بين أيديكم وأنا واثق أنكم لن تكونوا أقل غيرة منا على الأزهر وأنكم ستتولون هذا الموضوع فى مجلسكم الموقر . .

وامل من سيادتكم أن تيسروا لمذكرتنا المرافقة طريق البحث والدراسة وأن تهيئوا لها سبيل التحقيق والمناقشة ، وحينئذ تكون قد حفظتم لمصر والإسلام أعظم تراث وسجلتم لأنفسكم بها هذه المأثرة عند الله .

وأسأله سبحانه أن يجنبنا وإياكم العثرات والزلل ، وأن يوفقنا وإياكم إلى صالح القول والعمل .

شيخ الأزهر

إمضاء

(محمود شلتوت)

١٩ من ذى الحجة ١٣٨٢

١٣ من مايو ١٩٦٣

١٤ منه

تحال إلى الجمعية العمومية للقسم الاستشارى لنظر الموضوع وإبداء الرأى فيه .

امضاء

(رئيس مجلس الدولة)

٣ - المذكرة المرفقة

١ - طلب السيد مدير مكتب وزير شئون الأزهر فى مذكرته المؤرخة ٣ يناير سنة ١٩٦٣ استطلاع رأى إدارة الفتوى عن مدى قيام حكم المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥١ فى ضوء أحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ وكان هذا الطلب تنفيذا لما أشر به السيد الوزير .

٢ - وبتاريخ ١٥ يناير سنة ١٩٦٣ صدرت فتوى السيد مستشار الدولة تتضمن أمرين :-

أولاً : عدم قيام حكم المادة ١٣٣ من قانون التوظف وحلول المادة ٦٦ من قانون تنظيم الأزهر بدلا منها .

ثانياً : أن من سلطة الوزير إصدار قرارات تنظيمية عامة تيسر تنفيذ أحكام القانون ١٠٣ لسنة ٦١ لحين صدور اللائحة التنفيذية بما لا يتعارض مع نصوص القانون المذكور . ومرافق لتلك المذكرة صورة من طلب الفتوى والفتوى المشار إليها .

٣ - اعتمد السيد الوزير على تلك الفتوى فأصدر قرارات هى فى جوهرها سلب لولاية مشيخة الأزهر وبمقتضاها شل يد المسئولين عن النهوض بالرسالة الكبرى .

٤ - وحرصا على أن يظل الأزهر حصنا للدين والعروبة وصاحب الرأى فى كل ما يتعلق بالعقيدة والشريعة ، رأينا لزاما علينا أن نحتكم إلى رأى الجمعية العمومية للهيئة الاستشارية بمجلس الدولة لتتفضل مشكورة - بإبداء الرأى فى ملاحظاتنا على الفتوى السابق بيانها ووضعها للأمور فى نصابها نرى - فى إيجاز - بيان الحقائق الواردة فى القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر حتى يتسنى لنا من خلال هذه الحقائق إبداء تلك الملاحظات .

أولاً : أن الأزهر يتبع رئاسة الجمهورية مباشرة (المادة ٢ من القانون).

ثانياً : أن شيخ الأزهر هو الإمام الأكبر وصاحب الرأى فى كل ما يتصل بالشئون الدينية والمشتغلين بالقرآن وعلوم الإسلام وله الرئاسة والتوجيه فى كل ما يتصل بالدراسات الإسلامية بالأزهر وهيئاته ويرأس المجلس الأعى للأزهر (المادة ٤) .

ثالثاً : أن شيخ الأزهر هو الذى يمثل الأزهر (المادة ٦ فقرة ٢) .

رابعاً : أن شيخ الأزهر يرأس المجلس الأعلى للأزهر (المادة ٩) .

وأن هذا المجلس هو المختص بالنظر فى التخطيط ورسم السياسة العامة لكل ما يحقق الأغراض التى يقوم عليها الأزهر ويعمل لها فى خدمة الفكرة الإسلامية الشاملة ، وهذا فضلا عن باقى الاختصاصات المخولة للمجلس الأعلى والمنصوص عليها فى المادة العاشرة من القانون .

خامساً : أن شيخ الأزهر يرأس كذلك مجمع البحوث الإسلامية ويقترح تعيين أعضاء هذا المجمع (المادة ١٧) .

سادساً : أن شيخ الأزهر أيضاً هو الذى يقترح تعيين مدير جامعة الأزهر (المادة ٤١) ونصت المادة ٤٣ على أن يقدم مدير الجامعة إلى شيخ الأزهر فى نهاية كل سنة جامعية تقريرا عن شئون التعليم والبحوث العلمية وسائر نواحى النشاط الأخرى بالجامعة . كما نصت المادة ٤٨ فقرة ٢١ على أن مجلس الجامعة يختص بالموضوعات التى يحيلها عليه الوزير المختص أو شيخ الأزهر ، ونصت المادة ٥٠ على ألا تنفذ قرارات مجلس الجامعة فيما يحتاج تنفيذه فى القانون أو فى اللائحة التنفيذية إلى تصديق من شيخ الأزهر أو من الوزير المختص إلا بعد صدور قرار التصديق ونصت المادة ٥١ على أن عمداء الكليات لا يعينون إلا بناء على موافقة شيخ الأزهر .

هذه الحقائق المنصوص عليها فى القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١ فكيف إذن يتفق تخويل شيخ الأزهر هذه الاختصاصات مع القول بحرمانه من سلطاته مع أن ممارسة هذه الحقائق

وتلك الاختصاصات تستلزم تخويل شيخ الأزهر سلطات الوزير ، وهذا المعنى ليس جديدا فقد أكده قانون موظفى الدولة فى المادة ١٣٣ – ٢ إذ نصت على أن يكون لشيخ الأزهر الاختصاصات والسلطات الممنوحة للوزير ولم يتغير هذا المنطق بصدور القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١ ولعل ما نصت عليه المادة الأولى فقرة ثانية من مشروع اللائحة التنفيذية لهذا القانون والذى أقره مجلس الدولة من أن يكون لشيخ الأزهر السلطات الممنوحة للوزير ، ما يؤكد هذا النظر .

ومن هذا تبدأ ملاحظات شيخ الأزهر على الفتوى الصادرة من السيد مستشار الدولة إذ قال بعدم قيام حكم المادة ١٣٣ من قانون موظفى الدولة مستندا فى هذا القول إلى أن المادة ٦٦ من القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١ قد حلت محل المادة ١٣٣ المذكورة .

ويرى الأزهر أن الفتوى فى شكلها الحالى لم تتضمن بيانا مفصلا للوقائع ولحكم القانون وهو ما اشترطته المادة ٣٢ من اللائحة التنفيذية لقانون مجلس الدولة حتى تستوفى الفتوى شكلها الصحيح وإلا كانت باطلة .

ويرى الأزهر أن المادة ٦٦ من قانون تنظيم الأزهر لم تلغ صراحة أو ضمنا أحكام المادة ١٣٣ من قانون موظفى الدولة إذ أن كل ما أتت به هذه المادة هو أنها خولت لكبار موظفى هيئات الأزهر المختلفة اختصاصات وذلك بمناسبة إنشاء هذه الهيئات بموجب قانون تطوير الأزهر وهى هيئات لم تكن موجودة فى ظل قانون الأزهر القديم وقانون موظفى الدولة .

ويلاحظ أن المادة ٦٦ المذكورة قد خولت لمدير الجامعة سلطة الوزير فيما يختص بموظفى الجامعة وطبقا لما تحدده اللائحة التنفيذية بينما لم يرد فى هذه المادة شىء بخصوص شيخ الأزهر مع أنه يظهر من الحقائق السابق بيانها أن مدير الجامعة يعمل تحت إشراف شيخ الأزهر الأمر الذى لا يتفق معه القول بتخويل مدير الجامعة سلطة الوزير وحرمان الأزهر من تلك السلطة وإلا كان الأمر لغزا وعبثا لأن الجامعة فرع من الأصل وهو الأزهر . ولعل المشرع قد أدرك أن الأمر بالنسبة لشيخ الأزهر مستقر وأن سلطة الوزير له

نايبنه منذ الفدم بمقتضى المادة ١٣٣ من قانون موظفى الدولة ولا ريب فى أن المشروع لم يستهدف أبدا من قانون تطوير الأزهر الإنقاص من سلطة شيخه أو الحط من هيبته وكرامته فى العالم الإسلامى بأسره .

ويرى الأزهر كذلك أن ما نصت عليه المادة ٩٩ من قانون التطوير من أن تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون اختصاصات شيخ الأزهر ووكيله ومدير جامعة الأزهر ووكيله . . . إلخ، فهذا النص لا يعنى أن يظل شيخ الأزهر بلا اختصاص إلى أن تصدر اللائحة التنفيذية وإلا اختلطت الأمور واهتزت اقدار الناس وأبلغ دليل على أن هذا النص لا يعنى ذلك أنه قد تضمن أيضا ، أن اللائحة التنفيذية تحدد اختصاصات مدير الجامعة وغيره مع أن المادة ٦٦ كما سلف القول قد نصت على أن يكون لمدير الجامعة سلطة الوزير ، ومؤدى هذا أن كل ما تعنيه المادة ٩٩ هو تحديد تفصيلات الاختصاصات واستكمال الجزئيات لتنفيذ قانون التطوير .

ويرى الأزهر أيضا أن نص المادة ١٠٠ من قانون التطوير لا يحول بينه وبين ممارسة سلطاته فى حدود القانون إذ أنه وإن كانت هذه المادة قد خولت لوزير شئون الأزهر إصدار ما يراه من قرارات تنظيمية أو تكميلية مؤقتة إلا أن المشرع قد حرص على أن يقيد هذا الحق بعدم تعرض تلك القرارات مع نصوص قانون التطوير وواضح من هذا النص أن الوزير له أن يصدر قرارات تنظيمية متعلقة بتطوير الأزهر فلا يملك إصدار قرارات تنفيذية تتعلق بسير العمل فى الأزهر .

كلمة ختامية فى خصوص الفتوى التى اعتمد عليها السيد الوزير ، فإنه من المقرر قانونا أن الفتوى غير ملزمة ويمكن مراجعتها ، وخاصة إذا حال بينها وبين تنفيذها أسباب عملية وترتب على الأخذ بها نتائج سيئة إذ إن القانون الإدارى لايقوم على مجرد الاعتبارات القانونية بل إنه يراعى الاعتبارات والنتائج العملية ومستلزمات حسن الإدارة ولا شك أن من حسن الإدارة والحرص على هيبة شيخ الأزهر ومراعاة للاعتبارات الدينية والأدبية – فى فترة الفراغ التشريعى – الإبقاء على سلطات شيخ الأزهر واختصاصاته وما دام شيخ

الأزهر مسئولا عن كل ما نص عليه القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١ فلا أقل من تخويله سلطاته والقاعدة الدستورية أى أنه لا مسئولية دون سلطات .

١٩ من ذى الحجة ١٣٨٢هـ — صورة طبق الأصل

١٣ من مايو ١٩٦٣م — المستشار القانونى لوزارة الأوقاف

إمضاء (عبد الرحمن صالح)

٤ – من نائب رئيس مجلس الدولة إلى فضيلة شيخ الأزهر

السيد صاحب الفضيلة الأستاذ الإمام الأكبر شيخ الأزهر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

ردا على كتاب فضيلتكم المؤرخ فى ١٩ من ذى الحجة سنة ١٣٨٢ الموافق ١٣ مايو سنة ١٩٦٣ شأن مدى قيام حكم الفقرة الثانية من المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ فى ضوء أحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها .

تفيد أن هذا الموضوع عرض على الجمعية العمومية للقسم الاستشارى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ٢٥ من سبتمبر سنة ١٩٦٣ فاستبان فيها أن الفقرة الثانية من المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ فى شأن نظام موظفى الدولة تنص على أنه :

« ويكون لشيخ الجامع الأزهر . . . الاختصاصات والسلطات الممنوحة بهذا القانون لوزير . . . » وتنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ المشار إليه على أن يعين بقرار من رئيس الجمهورية وزير لشئون الأزهر » .

ومن حيث أن هذا النص قد نص لأول مرة على مدى وجود وزير لشئون الأزهر ومقتضى وجود وزير لشئون الأزهر أن تحتمع بالنسبة إليه كل الاختصاصات والسلطات التى تقررها القوانين واللوائح للوزير لا يستبعد منها أو يخرج عنها إلا ما ينص قانون إعادة تنظيم الأزهر على أن يعهد به لغير الوزير ، وفيما عدا ذلك تستقر اختصاصات الوزير أصلا بالنسبة إلى الأزهر لوزير شئونه دون غيره ، وتلك مسألة تتعلق بالتنظيم الإدارى الذى يأبى انضباطه أن ينصب وزير لشئون الأزهر وتكون اختصاصات الوزير فيها لغيره بدون تصريح من المشرع ويترتب على ذلك بحكم اللزوم تعطيل حكم الفقرة الثانية من

المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ لانتقال الاختصاص الوارد بهذا الحكم إلى وزير شئون الأزهر على مقتضى الأثر اللازم بحكم المادة الثالثة من القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ يؤيد هذا النظر ويؤكده مايلى :

أولاً : تنص المادة الرابعة من قانون إعادة تنظيم الأزهر على أن :

« شيخ الأزهر هو الإمام الأكبر وصاحب الرأى فى كل ما يتصل بالشئون الدينية ، والمشتغلين بالقرآن وعلوم الإسلام وله الرياسة والتوجيه فى كل ما يتصل بالدراسات الإسلامية بالأزهر وهيئاته ويرأس المجلس الأعلى للأزهر .

وهذا النص واضح الدلالة فى بيانه أن منصب شيخ الأزهر هو منصب دينى ومن ثم لا تكون له اختصاصات إدارية إلا فى حدود تصريح تشريعى ، ومما يعزز ذلك أن القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الأزهر (الذى حل محله وألغاه القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ كان ينص فى مادته السادسة على أن « شيخ الأزهر هو الإمام الأكبر لجميع رجال الدين والمشرف الأعلى على السيرة الشخصية الملائمة لشرف العلم والدين . . وهو المنفذ الفعلى لجميع القوانين والمراسم والأوامر الملكية واللوائح والقرارات المختصة بالجامع الأزهر والموظفون التابعون له بهذه الصفة خاضعون لأوامره » .

لهذا النص يجعل منصب شيخ الأزهر منصب الإمامه فى الدين والرياسة فى الإدارة وأساسا معه ورد حكم الفقرة الثانية من المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ على أن ذلك النص لم يتردد كامل حكمه فى القانون الجديد للأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ وإنما تضمن فحسب فى مادته الرابعة حكم الإمامة الكبرى والصدارة فى شئون الدين دون الإشارة إلى الرئاسة الإدارية مما يوضح اتجاه المشرع فى القانون الجديد إلى قصر المنصب الأعظم على أمور الدين دون شئون الإدارة – الأمر الذى يعطل الحكم المشار إليه بقانون الموظفين ويصل العطل إلى غاية الإلغاء بوجود وزير لشئون الأزهر تجتمع له سلطات هذه الإدارة بحكم المنصب .

ثانياً : تنص المادة ٩٩ من القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ على أن (تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون المسائل الآتية وغيرها مما وردت الإشارة إليه فى هذا القانون .

١ - اختصاصات شيخ الأزهر ووكيل الأزهر . . . فلو أن لشيخ الأزهر اختصاصات الوزير ما فوض شارع القانون لائحته التنفيذية فى تحديد اختصاصات شيخ الأزهر حيث لا وجه لتحديد اختصاصات الوزير لأنها قائمة بالقوانين المعمول بها .

- أما وقد ورد هذا التفويض فإن مؤداه أن اختصاصات شيخ الأزهر غير محددة وستحددها اللائحة التنفيذية .

ثالثاً : حين أراد القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ أن يعهد باختصاصات الوزير أو بعضها لمسئول فى الأزهر غير وزير شئونه نص على ذلك صراحة فى عجز المادة ٦٦ من هذا القانون تنص على أن :

« .... ولمدير الجامعة (جامعة الأزهر) سلطة الوزير فيما يختص بموظفى الجامعة طبقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية » .

- ولو أن اتجاه المشرع إلى الإبقاء على اختصاصات الوزير (لشيخ الأزهر لنص على ذلك صراحة فى قانون يجعل لشئون الأزهر وزيرا) .

رابعاً : تنص المادة ١٠٠ من القانون المذكور على أن :- « للوزير المختص إصدار ما يراه من قرارات تنظيمية أو تكميلية مؤقتة تتعلق بشئون الأزهر وهيئاته بما لا يتعارض مع نصوص هذا القانون وذلك خلال الفترة التى تعد فيها اللائحة التنفيذية لحين صدورها .

وإعطاء هذا الاختصاص لوزير شئون الأزهر واضح الدلالة أن الوزير هو قمة الشئون الإدارية وصاحب الرياسة فيها الأمر الذى يتعارض مع التسليم بقيام اختصاصات الوزير فى شئون الموظفين - وهى شئون إدارية لغيره ولو كان هدف المشرع غير ذلك واتجاهه إلى الإبقاء على هذه الأزهر من اختصاصات فى شئون الموظفين وذلك - مرة أخرى - فى قانون يجعل لشئون الأزهر وزيراً .

هذا ومن ناحية أخرى فإن نص المادة ١٠٠ المذكورة يعطى الوزير كامل اختصاصات التنظيم فى الأزهر لحين صدور اللائحة التنفيذية ، وهو بذلك يعطل أى اختصاص آخر إلى أن تصدر اللائحة فتستبين الأمور وتحدد معالم السلطة وحدود الاختصاص .

لهــــذا

انتهى رأى الجمعية العمومية إلى أنه إلى أن تصدر اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ ومع مراعاة الفقرة الأخيرة من المادة ٦٦ من هذا القانون يكون وزير شئون الأزهر هو صاحب الاختصاصات والسلطات الممنوحة للوزير بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ وذلك بالنسبة إلى موظفى الأزهر الخاضعين لأحكام هذا القانون .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

نائب رئيس مجلس الدولة

توقيع

(الإمام الحربى)

١٩٦٣/٩/٢٠

صورة طبق الأصل ،

١٩٦٣/١٠/١٣

المستشار القانونى

لوزارة الأوقاف

إمضاء (عبد الرحمن صالح)

تقـريـر

مقدم إلى الجمعية العمومية للقسم الاستشارى فى شأن مدى قيام حكم المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ فى ضوء أحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها .

الوقائـع :

بتاريخ ٢ من يناير سنة ١٩٦٣ طلب السيد مدير مكتب وزير شئون الأزهر إلى إدارة الفتوى والتشريع المختصة الرأى عن مدى قيام حكم المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ فى ضوء أحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١

وفى ١٥ من يناير سنة ١٩٦٣ أفادت إدارة الفتوى أن المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ تنص على أن يكون لشيخ الجامع الأزهر والوكيل الاختصاصات والسلطات الممنوحة بهذا القانون للوزير ووكيل الوزارة كل فيما يخصه . وقد جاء القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها وقرر إبطال كل ماجرى على خلافه من قوانين ، وأن يعين بقرار من رئيس الجمهورية وزير لشئون الأزهر ، كما نص على أن شيخ الأزهر هو الإمام الأكبر وصاحب الرأى فى كل ما يتصل بالشئون الدينية والمشتغلين بالقرآن وعلوم الإسلام وله الرياسة والتوجيه فى كل ما يتصل بالدراسات الإسلامية فى الأزهر وهيئاته ويرأس المجلس الأعلى للأزهر (م٤) وأضاف أن يتولى إدارة جامعة الأزهر مدير جامعة الأزهر ومجلس الجامعة ويكون تعيين مدير الجامعة بقرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح الوزير المختص واقتراح شيخ الأزهر ، كما نصت المادة ٦٦ من هذا القانون على سريان أحكام القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ على الموظفين بالأزهر وبجميع هيئاته عدا أعضاء هيئة التدريس فى كليات الجامعة ، وذلك فيما يختص بتعيينهم وتأديبهم وإنهاء خدمتهم وأجازاتهم وترقياتهم وغير ذلك من شئونهم ، ويكون للأمين العام للمجلس الأعلى للأزهر وللأمين العالم لمجمع البحوث الإسلامية وللأمين العام لجامعة ولمدير الثقافة والبعوث الإسلامية ولمدير المعاهد الأزهرية سلطة مدير المصلحة بالنسبة للموظفين

التابعين لكل منهم ، ولوكيل الجامعة سلطة وكيل الوزارة بالنسبة للموظفين التابعين له ، ولمدير الجامعة سلطة الوزير فيما يختص بموظفى الجامعة طبقا لما تحدده اللائحة التنفيذية ، ونص القانون على أن يعمل به من تاريخ نشره ومؤدى هذه النصوص - تستطرد إدارة الفتوى عدم قيام حكم المادة ١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ وحلول المادة ٦٦ من قانون تنظيم الأزهر بدلا منها ، وإذ نصت المادة ٩٩ على أن تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون المسائل التى عددتها ، ومنها اختصاصات شيخ الأزهر ووكيله ومدير جامعة الأزهر ووكيلها وجاء فى المذكرة الإيضاحية أنه لكيلا يتضمن القانون تفصيلات يتضخم بها رؤى أن يقتصر على الخطوط الرئيسية للتنظيم على أن تتضمن اللائحة التنفيذية التى يصدر بها قرار من رئيس الجمهورية كل التفصيلات التى توضح الصورة وتيسر التنفيذ ، وإذ كانت تلك التفصيلات قد أحيل أكثرها على تلك اللائحة التنفيذية فقد نص على ألا يتأخر صدورها من تاريخ معين هو مدى أربعة أشهر من تاريخ صدور القانون فى ١٩٦١/٧/٥ على أن يعمل بها من تاريخ صدورها ليتهيأ الأخذ فى أسباب التنفيذ الكامل للمشروع قبل ابتداء الموسم الدراسى الماضى ، كما قضى بأن للوزير المختص إصدار مايراه من قرارات تنظيمية أو تكميلية مؤقتة تتعلق بشئون الأزهر وهيئاته بما لا يتعارض مع نصوص هذا القانون وذلك خلال الفترة التى تعد فيها اللائحة التنفيذية لحين صدروها - ومن حيث أن اللائحة التنفيذية حسبما أوضحت نصوص القانون ومذكرته الإيضاحية وروح المشرع توحى بضرورة صدروها فى مدى أربعة أشهر من تاريخ صدور القانون حتى لا يتعطل التنفيذ الكامل للمشروع ، وأتى الشارع بحكم وقتى يخول الوزير المختص بشئون الأزهر إصدار ما يراه من قرارت تنظيم وتكميلية مؤقتة تتعلق بشئون الأزهر وهيئاته بما لا يتعارض مع نصوص هذا القانون طالما أن تلك اللائحة لم تصدر ، لذلك يكون من سلطة الوزير إصدار قرارات تنظيمية عامة تيسر تنفيذ أحكام القانون خلال تلك الفترة بما لا يتعارض مع نصوص القانون المذكور .

وبمذكرة مؤرخة ١٣ من مايو سنة ١٩٦٣ عارض فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر هذه الفتوى ، وجاء فى المذكرة أن السيد وزير شئون الأزهر اعتمد على الفتوى فأصدر

قرارات هى فى جوهرها سلب لولاية مشيخة الأزهر شل بمقتضاها يد المسئولين عن النهوض بالرسالة الكبرى وأضافت المذكرة أن القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ تتضمن الحقائق التالية :

١ - أن الأزهر يتبع رئاسة الجمهورية مباشرة (م٢) .

٢ - أن شيخ الأزهر هو الإمام الأكبر وصاحب الرأى فى كل ما يتصل بالشئون الدينية المشتغلين بالقرآن وعلوم الإسلام وله الرئاسة والتوجيه فى كل ما يتصل بالدراسات الإسلامية بالأزهر وهيئاته ، ويرأس المجلس الأعلى للأزهر (م٤) .

٣ - أن شيخ الأزهر هو الذى يمثل الأزهر (م٦ - ٢) .

٤ - أن شيخ الأزهر يرأس المجلس الأعلى للأزهر (م٩) ، وهذا المجلس هو المختص بالنظر فى التخطيط ورسم السياسة العامة لكل ما يحقق الأغراض التى يقوم عليها الأزهر ويعملها فى خدمة الفكرة الإسلامية الشاملة ، هذا فضلا عن باقى الاختصاصات المخولة للمجلس الأعلى والمنصوص عليها فى المادة العاشرة من القانون .

٥ - إن شيخ الأزهر يرأس مجمع البحوث الإسلامية ويقترح تعيين أعضائه (م١٧) .

٦ - أن شيخ الأزهر هو الذى يقترح تعيين مدير جامعة الأزهر (م٤١) ونصت المادة ٤٣ عل أن يقدم مدير الجامعة لشيخ الأزهر فى نهاية كل سنة جمعية تقريرا عن شئون التعليم والبحوث العلمية وسائر نواحى نشاط الجامعة ، كما جاء بالمادة ٤٨ أن مجلس الجامعة يختص بالموضوعات التى يحتلها عليه الوزير المختص أو شيخ الأزهر ، ونصت المادة ٥٠ على ألا تنفذ قرارات مجلس الجامعة فيما يحتاج تنفيذه فى هذا القانون أو فى اللائحة التنفيذية إلى تصديق من شيخ الأزهر أو من الوزير المختص إلا بعد صدور قرار التصديق ، ونصت المادة ٥١ على أن عمداء الكليات يعينون بناء على موافقة شيخ الأزهر .

وعلقت المذكرة على هذه الأحكام بأنه لا يتفق مع تخويل شيخ الأزهر هذه الاختصاصات القول بحرمانه من سلطانه مع أن ممارسة هذه الاختصاصات تستلزم تخويل

شيخ الأزهر سلطات الوزير ، وهذا المعنى ليس جديدا فقد أكده قانون نظام موظفى الدولة فى المادة ٢/١٣٣ إذ نصت على أن يكون لشيخ الأزهر الاختصاصات والسلطات الممنوحة للوزير ولم يتغير هذا المنطق بصدور القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ يؤكد ذلك أن الفقرة الثانية من المادة الأولى من مشروع اللائحة التنفيذية لهذا القانون (الذى أقره مجلس الدولة) تنص على أن يكون لشيخ الأزهر السلطات الممنوحة للوزير ، ويتضح من ذلك أن المادة ٦٦ من القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ لم تحل محل - ولم تلغ صراحة أو ضمنا - المادة ٢/١٣٣ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ وكل ما أتت به المادة الأولى هو أنها خولت كبار موظفى هيئات الأزهر المختلفة اختصاصات بمناسبة إنشاء هذه الهيئات التى لم تكن موجودة فى ظل قانون الأزهر القديم وقانون موظفى الدولة .

واستطردت المذكرة إلى أن المادة ٦٦ المشار إليها خولت مدير الجامعة سلطة الوزير فيما يختص بموظفى الجامعة ، وطبقا لما تحدده اللائحة التنفيذية ، بينما لم يرد فى هذه المادة شىء بخصوص شيخ الأزهر ، مع أنه يظهر مما سبق أن مدير الجامعة يعمل تحت إشراف شيخ الأزهر الذى لا يتفق مع تخويل مدير الجامعة سلطة الوزير وحرمان شيخ الأزهر منها ، إذ كان الأمر يعود إلى أن الجامعة فرع من الأصل وهو الأزهر ، ولعل المشرع قد أدرك أن الأمر بالنسبة لشيخ الأزهر مستقر ، وأن سلطة الوزير ثابتة له منذ القدم بمقتضى المادة ١٣٣ من قانون موظفى الدولة ، ولا ريب فى أن المشرع لم يستهدف أبدا من قانون إعادة تنظيم الأزهر الانتقاص من سلطات شيخه أو الحط من هيبته وكرامته فى العالم الإسلامى بأسره .

هذا فضلا عن أن ما نصت عليه المادة ٩٩ من قانون إعادة تنظيم الأزهر من أن تحدد لائحته التنفيذية اختصاصات شيخ الأزهر ووكيله ومدير الجامعة الأزهرية ووكيله . . . إلخ ، وهذا النص لا يعنى أن يظل شيخ الأزهر بلا اختصاص إلى أن تصدر اللائحة التنفيذية وإلا اختلطت الأمور واهتزت أقدار الناس ، وأبلغ دليل على أن هذا النص لا يعنى ذلك أنه تضمن أن اللائحة التنفيذية تحدد اختصاصات مدير الجامعة وغيره مع أن المادة ٦٦

من نفس القانون تنص على أن يكون لمدير الجامعة سلطة الوزير ، ومؤدى هذا أن كل ما تعنيه المادة ٩٩ هو تحديد تفصيلات الاختصاصات واستكمال الجزئيات اللازمة لتنفيذ القانون .

وأضافت المذكرة أن الأزهر يرى أن نص المادة ١٠٠ من قانون إعادة تنظيمه لا تحول بينه وبين ممارسة سلطاته فى حدود القانون ، إلى أنه وإن كانت هذه المادة قد خولت وزير الأزهر إصدار ما يراه من قرارات تنظيمية أو تكميلية مؤقتة إلا أن المشرع قد حرص على أن يقيد هذا الحق بعدم تعارض تلك القرارات مع نصوص القانون ، وواضح من هذا النص أن الوزير له أن يصدر قرارت تنظيمية متعلقة بتطوير الأزهر فلا يملك إصدار قرارات تنفيذية تتعلق بسير العمل فى الأزهر .

وأخيرا تقول المذكره – فإن من حسن الإدارة والحرص على هيبة شيخ الأزهر ومراعاة للاعتبارات الدينية والأدبية – فى فترة الفراغ التشريعى – الإبقاء علي سلطات شيخ الأزهر واختصاصاته وما دام شيخ الأزهر مسئولا عن كل ما نص عليه القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ فلا أقل من تخويله سلطاته والقاعدة الدستورية أنه لا مسئولية دون سلطات .

وطلب شيخ الأزهر الرأى فى الموضوع فى ضوء المذكرة السابقة وأحال السيد الأستاذ رئيس مجلس الدولة الموضوع لهيئتكم الموقرة لنظره وإبداء الرأى فيه .

الـــــرأى

يتحدد موضوع البحث فى محاولة الإجابة على السؤال التالى :

هل ما زال لشيخ الأزهر – فى ظل أحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ – الاختصاصات والسلطات الممنوحة بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ للوزير ؟

إن الفقرة الثانية من المادة ١٣٣ من هذا القانون الأخير تنص على أنه : « ويكون لشيخ الجامع الأزهر والوكيل الاختصاصات والسلطات الممنوحة بهذا القانون للوزير ووكيل الوزارة كل فيما يخصه » .

فهل ما زال حكم هذا النص قائما ومنتجا لآثاره بعد العمل بالقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١م .

تنص المادة ٣ من هذا القانون على أن « يعين بقرار من رئيس الجمهورية وزير لشئون الأزهر وقد تم تعيينه فعلا » .

وتنص المادة ٤ على أن « شيخ الأزهر هو الإمام الأكبر وصاحب الرأى فى كل ما يتصل بالشئون الدينية والمشتغلين بالقرآن وعلوم الإسلام وله الرياسة والتوجيه فى كل ما يتصل بالدراسات الإسلامية فى الأزهر وهيئاته ويرأس المجلس الأعلى للأزهر .

وهذان نصان مفيدان :

فالمادة ٣ تنسب لأول مرة – على مدى وجود الأزهر – وزيرا لشئونه ، وهذه مسألة كبيرة الأهمية لأن مقتضى وجود وزير لشئون الأزهر أن يجمع بالنسبة إليه جميع الاختصاصات والسلطات التى تقررها القوانين واللوائح للوزير لا يستبعد منها أو يخرج عليها إلا ما نص على أن يعهد به لغير الوزير . وفيما عدا ذلك تستقر اختصاصات الوزير – بالنسبة إلى الأزهر – لوزير شئونه لا يشارك فيها أو ينافس عليها ، وتلك مسألة تتعلق فى المقام الأول بالتنظيم الإدارى الذى يأبى انضباطه أن ينصب وزير لشئونه جهة وتكون اختصاصات الوزير فيها لغيره بدون تصريح من المشرع .

والمادة ٤ جعلت لشيخ الأزهر الإمامة وصدارة الرأى فى شئون الدين والقرآن وعلوم الإسلام ، وهذا النص فى القانون يوضح أن اتجاهه إلى اعتبار منصب الإمام الأكبر منصبا دينيا فقط لا يساهم صاحبه فى اختصاصات الإدارة والشئون المالية وذلك كأصل لا يقيد بغير نص ، أن القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ قد أعاد تنظيم الأزهر وهيئاته على وجه شامل ، فأنهى بذلك كل تنظيم سابق عليه وإعادة التنظيم – طبقا لأحكام القانون – بمرحلتين :

المرحلة الأولى :

من تاريخ العمل بالقانون حتى صدور لائحته التنفيذية ، وفى هذه المرحلة توجد ثلاثة أنواع من الاختصاصات : (١) اختصاصات نص عليها القانون دون أن يعلق بيان حدودها أو مكان استعمالها على صدور لائحته التنفيذية (٢) اختصاصات نيط باللائحة التنفيذية تحديدها ووضع ضوابطها (٣) اختصاصات وزير شئون الأزهر بإصدار ما يراه من قرارات تنظيمية أو تكميلية مؤقتة تتعلق بشئون الأزهر وهيئاته بما لا يتعرض مع نصوص القانون لحين صدور لائحته التنفيذية .

المرحلة الثانية :

وهى التالية لصدور تلك اللائحة وفى هذه المرحلة يتم تحديد معالم الاختصاصات وحدودها وضوابطها .

وفى المرحلة الأولى – وهى التى نتولى البحث إبانها – لم يرد نص صريح يعهد لأحد بالاختصاصات والسلطات الممنوحة للوزير بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ وذلك بالنسبة إلى موظفى الأزهر الخاضعين لأحكام هذا القانون .

وفى رأيى أن هذه الاختصاصات والسلطات أصبحت لوزير شئون الأزهر من تاريخ العمل بالقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ وإلى أن يعدل هذا الوضع بأحكام فى لائحته التنفيذية عند صدورها ، يؤيد ذلك مايلى :

أولاً : إن وجود وزير لشئون الأزهر يتعارض – كقاعدة عامة – مع التسليم باختصاصات الوزير لغيره بدون نص صريح فى ذلك . إذ كيف تكون سلطات الوزير فى جهة لغير الوزير المختص بشئونها إلا أن يقرر هذا بنص صريح فى القانون ؟

ومن ناحية أخرى فإن المادة ٤ من القانون المذكور واضحة فى تبيان أن منصب شيخ الأزهر هو منصب دينى ، ومن ثم لا تكون له اختصاصات إدارية إلا فى حدودها تصريح تشريعى ، ومما يعزز ذلك أن القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الأزهر (الذى حل

محله وألغاه القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ كان ينص فى مادته السادسة على أن شيخ الجامع الأزهر هو الإمام الأكبر لجميع رجال الدين . والمشرف الأعلى على السيرة الشخصية الملائمة لشرف العلم والدين بالنسبة إلى أهل العلم وحملة القرآن الشريف سواء أكانوا منتمين إلى الأزهر أو غير منتمين إليه . وهو المنفذ الفعلى لجميع القوانين والمراسيم والأوامر الملكية واللوائح والقرارات المختصة بالجامع الأزهر ، والموظفون تابعون له بهذه الصفة وخاضعون لأوامره . . . لهذا النص يجعل منصب شيخ الأزهر منصب الإمامة فى الدين والرياسة فى الإدارة ، واتساقا معه ورد حكم المادة ١٣٣ من قانون الموظفين – على أن ذلك النص لم يرد شبيه له فى القانون الجديد للأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ وإنما تضمن فحسب فى مادته الرابعة حكم الإمامة الكبرى والصدارة فى شئون الدين ولم تتضمن المادة إشارة إلى الرئاسة الإدارية ، مما يوضح أن اتجاه المشرع فى القانون الجديد إلى قصر المنصب الأعظم على شئون الدين دون الإدارة ، الأمر الذى يصدع أركان نص المادة ١٣٣ من قانون الموظفين فيما وكلته إلى شيخ الأزهر من اختصاصات الإدارة فى شئون الموظفين ، ويصل الصدع إلى غاية الإلغاء بوجود وزير لشئون الأزهر تجتمع له سلطات الإدارة بحكم المنصب .

ثانياً : تنص المادة ٩٩ من القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ على أن تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون المسائل الآتية وغيرها مما وردت الإشارة إليه فى هذا القانون .

١ – اختصاصات شيخ الأزهر . ووكيل الأزهر ، ومدير جامعة الأزهر ، فلو أن لشيخ الأزهر اختصاصات الوزير ما فوض شارع القانون لائحته التنفيذية فى تحديد اختصاصات شيخ الأزهر حيث لا وجه لتحديد اختصاصات الوزير لأنها قائمة فى القوانين المعمول بها – أما وقد ورد هذا التفويض فإن مؤداه أن اختصاصات شيخ الأزهر غير محددة وستحددها اللائحة التنفيذية وليس هذا شأن اختصاصات الوزير .

ثالثاً : حين أراد القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ أن يعهد باختصاصات الوزير أو بعضها لمسئول فى الأزهر غير وزير لشئونه نص على أن ذلك صراحة فعجز المادة ٦٦ ينص

على أن « . . . . ولمدير الجامعة سلطة الوزير فيما يختص بموظفى الجامعة طبقا لما تحدده اللائحة التنفيذية فلو أن اتجاه المشرع إلى الإبقاء على اختصاصات الوزير لشيخ الأزهر لنص على ذلك صراحة فى قانون يجعل لشئون الأزهر وزيرا » .

رابعاً : تنص المادة ١٠٠ من القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ على أن للوزير المختص إصدار ما يراه من قرارات تنظيمية أو تكميلية مؤقتة تتعلق بشئون الأزهر وهيئاته بما لا تعارض مع نصوص هذا القانون ، وذلك خلال الفترة التى تعد فيها اللائحة التنفيذية لحين صدروها ، وإعطاء هذا الاختصاص لوزير شئون الأزهر واضح الدلالة على أن الوزير هو قمة الشئون الإدارية بالأزهر وصاحب الريسة فيها ، الأمر الذى يتعرض مع التسليم بقيام اختصاصات الوزير فى شئون الموظفين لغيره ، ولو كان هدف المشرع غير ذلك واتجاهه إلى الإبقاء على هذه الاختصاصات لشيخ الأزهر لقيد سلطة الوزير المذكورة بألا تخل بما لشيخ الأزهر من اختصاصات الوزير فى شئون الموظفين ، وذلك – مرة أخرى – فى قانون يجعل لشئون الأزهر وزيرا .

هذا ومن ناحية أخرى فإن نص المادة ١٠٠ المذكورة يعطى الوزير كامل اختصاص التنظيم والتكميل فى الأزهر لحين صدور اللائحة التنفيذية وهو بذلك يعطى أى اختصاص آخر إلى أن تصدر اللائحة فتستبين الأمور وتتحدد معالم السلطة وحدود الاختصاص .

وبعد فإنه لا شك فى أن أحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ يعتورها ظل من عدم الوضوح فى الموضوع محل البحث ولكن القانون فى الوقت نفسه يكشف عن اتجاه المشرع إلى تعطيل حكم المادة ١٣٣ من قانون الموظفين – على الأقل – لحين صدور اللائحة التنفيذية ، وذلك هو الرأى الذى انتخبناه فى هذا الموضوع .

لـــذلك

نرى أنه إلى أن تصدر اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ ومع مراعاة الفقرة الأخيرة من المادة ٦٦ من هذا القانون يكون وزير شئون الأزهر هو صاحب

الاختصاصات والسلطات الممنوحة للوزير بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ وذلك بالنسبة إلى موظفى الأزهر الخاضعين لأحكام هذا القانون .

والأمر معروض على الجمعية العمومية للتفضل بالنظر ،،

المقرر

تحريراً فى ١٩٦٣/٧/١٤ (محمد محمود الدكرورى)

صورة طبق الأصل ، ، ، المستشار القانونى للوزارة

(عبد الرحمن صالح)

يتضح من هذه الوثائق السابقة أن الإمام الأكبر الشيخ شلتوت لم يضن بأى مجمهود فى سبيل إعلاء مكانة الأزهر ، ووضعه في المرتبة اللائقة به .

مؤلفاته :

ترك الإمام الأكبر ثروة طائلة من الأبحاث والدراسات والقيمة لايزال بعضها مخطوطا . ومن أهم مؤلفاته المطبوعة :

١ – فقه القرآن والسنة .

٢ – مقارنة المذاهب .

٣ – يسألونك : وهو إجابة عن أسئلة تلقاها عن طريق الإذاعة ، وقد طبعتها وزارة الثقافة .

٤ – منهج القرآن فى بناء المجتمع ، نشرته إدارة الثقافة بالأوقاف .

٥ – المسئولية المدنية والجنائية فى الشريعة الإسلامية وهى الرسالة التى ألقاها الإمام فى مؤتمر القانون الدولى المقارن فى لاهاى ، وقد نال بها عضوية جماعة كبار العلماء .

٦ – القرآن والقتال .

٧ – القرآن والمرأة .

٨ – تنظيم العلاقات الدولية فى الإسلام .

٩ – الإسلام والوجود الدولى للمسلمين .

١٠ – تنظيم النسل .

١١ – رسالة الأزهر .

١٢ – إلى القرآن الكريم .

١٣ – الإسلام عقيدة وشريعة .

١٤ – من توجيهات الإسلام .

وفـــاته :

مرض الإمام الشيخ شلتوت مرضاً شديداً استدعى إجراء عملية جراحية تمت بنجاح ، ولكن منيته قد حانت بعد هذا الشفاء مساء ليلة الجمعة – ليلة الإسراء والمعراج – فى السابع والعشرين من شهر رجب سنة ١٣٨٣هـ ، وقد صلى عليه الآلاف وودعه الكثيرون عرفاناً بفضله في إصلاح الأزهر ومشيخته .



الإمام حسن مأمون

ولد الإمام يوم ١٣ من يونيه سنة ١٨٩٤م وقد عنى والده بتربيته تربية دينية قويمة فحفظه القرآن الكريم وجوده ، فكان والده المرحوم الشيخ مصطفى مأمون أحد العلماء المعروفين ، وكان إماما لمسجد الفتح بقصر عابدين ، وإمام هذا المسجد كان يعتبر إماما للملك ولابد أن يكون ذا علم وثقافة دينية واسعة ، وورث الإمام عن والده هذه الصفات ، ولذلك اتجه إلى الالتحاق بالأزهر ، وبعد أن قطع المرحلة الثانوية اتجه إلى مدرسة القضاء الشرعى ، وتخرج منها سنة ١٩١٨م ، وقد أتقن اللغة الفرنسية بجانب اتقانه للعربية .

وفى ٤ من أكتوبر سنة ١٩١٩م عين الإمام موظفا قضائياً بمحكمة الزقازيق الشرعية ، وفى أول يولية سنة ١٩٢٠م نقل إلى محكمة القاهرة وفى ١٤ من مارس سنة ١٩٢١م تمت ترقيته إلى قاضى من الدرجة الثانية ، وفى ٢٧ من نوفمبر سنة ١٩٢٩م تمت ترقيته إلى قاضى من الدرجة الأولى بمحكمة القاهرة الشرعية ، وظل بها حتى ارتقى إلى قاضى عام فى الأول من فبراير سنة ١٩٣٩م ، وبعدها عين قاضيا لقضاة السودان بمرسوم ملكى .

كان للشيخ الإمام مواقف وطنية رائعة أحفظت المستعمرين عليه لأنهم كانوا يخشون الثورات الوطنية مما أمكنهم منه فأصدروا فى ٣ من يناير سنة ١٩٤١م قرارا بعدم تعيين أحد المصريين فى منصب قاضى القضاة بالسودان وقصروه على من يختارونهم من السودانيين، فعاد الإمام للقاهرة ، وتم تعيينه رئيسا لمحكمة القاهرة الشرعية الإبتدائية وفى ١٣ من مايو سنة ١٩٥١م عين الشيخ حسن مأمون نائباً الرئيس المحكمة العليا الشرعية ، ولما قرب سن إحالته للمعاش فى ١٢ من يونية سنة ١٩٥٤م ، وفى ١٦ من مايو سنة ١٩٥٤م اقترح وزير العدل على مجلس الوزراء إسناد منصب المفتى إلى فضيلته للانتفاع بكفاءته فوافق المجلس بقراره رقم ٣٢٣ لسنة ١٩٥٥م ، وتعيينه مفتيا للديار المصرية لمدة سنتين اعتبارا من ١ من مارس سنة ١٩٥٥م .

وفى ٢٦ من يوليه سنة ١٩٦٤م صدر القرار الجمهورى رقم ٢٤٤٤ بتعيينه شيخا

للأزهر ، وباشر عمله الفعلى فى ٢٩ منه . وظل يباشر عمله فى ثبات واتزان بضمير القاضى حتى أثقلته الشيخوخة وأحس المسئولون حاجته إلى الراحة فاستجابوا لرغبته فى الراحة حتى وافته منية فى ١٩ من مايو سنة ١٩٧٣م .

نشأ الإمام فى فترة حاول الاستعمار فيها أن يكتم الأنفاس وأن يقصم عرى الصلات الوثيقة بين الدول العربية بخاصة والدول الإسلامية بعامة وكان الأزهر - كعهده دائما - فى مقدمة الثائرين على الظلم والطغيان ، فلما انتهت الحرب العالمية الأولى قامت ثورة عارمة فى مصر للمطالبة بالاستقلال وكان فى طليعتها علماء الأزهر وطلابه . وكانت نفس الشيخ تموج بالوطنية العميقة ، وشارك إخوانه فى جهودهم الوطنية المشكورة ، فلما ولى منصب قاضى قضاة السودان واجه الأساليب الاستعمارية مباشرة ، وكانت له مواقف وطنية رائعة تمسك فيها بكرامته كما تمسك بعروبته وإسلامه ، وكانت أنظار المواطنين السودانيين تتطلع إليه كما تطلعت إلى الإمام المراغى أيام ولايته هذا المنصب بالسودان .

ولما ضاق الاستعمار ذرعا بهذه المواقف قدر ألا يعين مصريا هذا المنصب وقضى على التقاليد السابقة فى هذا التعيين .

وعاد الشيخ الإمام إلى مصر ، وقامت الحرب العالمية الثانية وأنشأ الاستعمار إسرائيل ومكن لها فى فلسطين ، وأتاح لها أن تغزو مصر والبلاد العربية المجاورة فشرع الإمام قلمه ولسانه فى حرب إسرائيل ومن وراء إسرائيل ، واستطاع أن يثير فى الشباب شعلة الوطنية الوهاجة . وأن يوقظ فيهم روح الكفاح القوى ضد الاستعمار ، وكان حريصا على أن يثبت فى أنجاله حب التضحية والفداء منذ نشأتهم ، فاستجابوا له ، وقال فى ذلك : « أذكر فى سنة ١٩٥٦ - أثناء العدوان الثلاثى - أنى كنت أمر بسيارة على جسر « كوبرى » قصر النيل وكان معى أصغر أبنائى وكان طالبا بكلية الهندسة .

وكان يقود لى السيارة ، وبغتة نظر إلى وهو يبكى . وأشار إلى مجموعة من الشباب تقف على أهبة الاستعداد فى حراسة الجسر ، وقال لى : هؤلاء أصغر منى سنا ، وهم يقومون بواجبهم الوطنى . وأنا أسوق عربة ؟ فقلت له : مادام هذا شعورك فاترك السيارة واتركنى وقم بواجبك ولم يلبث أن نفذ الوصية وتقدم برغبته إلى المسئولين وتولى حراسة

كوبرى مسطرد ولم يعد إلى البيت إلا بعد النصر » . .

وكان الإمام لا يكف عن الدعوة إلى الجهاد فى سبيل الله فقد شرع قلمه ولسانه فى دعوة الشعوب العربية والإسلامية إلى مكافحة أعداء الإسلام وأهاب بالحكام والجنود أن يهبوا للدفاع عن أوطانهم وتخليصها من قيود الاستعمار والعدوان . وقال فى نداء له : « أيها المجاهدون الأحرار لا تقعدوا عن القتال لإجلاء العدو عن أرضكم ومنعه من الاستمرار فى احتلالها لأن كل محاولة من جانب الاستعمار لاحتلال أى جزء من البلاد الإسلامية تعتبر محاولة باطلة شرعا ، لا يقرها الإسلام ولا يرضاها الله ورسوله ، ويأمر كل قادر من المسلمين على الكفاح وأن يحمل السلاح ليخلص أرض بلاده من دنس الاحتلال الذى لا يحترم مبادىء الإسلام وتعاليمه . . . » .

كما وجه فضيلته نداء إلى الملك إدريس السنوسى عاهل ليبيا مناشدا إياه باسم الإسلام أن يقضى على القواعد العسكرية الى أقامتها أمريكا فى طرابلس وانجلترا فى بنغازى وطبرق ، لأنها خنجر مصوب إلى ظهر مصر المجاهدة المستبسلة ، وكرر هذا النداء أكثر من مرة وتنبه الشعب الليبى فطالب بإزالة هذه القواعد وظل يطالب بهذا حتى قامت الثورة فى ليبيا فحققت هذا الأمل الكبير .

ولما دبر اليهود إحراق المسجد الأقصى وجه الإمام نداء قويا للمسلمين فى مصر وفى سائر البلاد العربية والإسلامية وفى كل بقاع الأرض ، قال فيه : « إنَّ الله فرض على كل مسلم أن يجاهد فى سبيل الله لرد أى اعتداء تسول للعدو نفسه الإجرامية القيام به على كل بلد إسلامى . . .

إنَّ الجهادَ فرضٌ على جميع المسلمين يردون به أىَّ اعتداء على بلادهم ومقدساتهم وأماكن عبادة ربهم ويستردون كل جزء من أراضيهم التى لجأ العدو فيها إلى إحراق بيت من بيوت الله هو أول القبلتين وثالث الحرمين .. »

ولما وقع العدوان على مصر والبلاد العربية وجَّه الإمامُ فى يونيه سنة ١٩٦٧م أكثر من نداء إلى حكام العرب المسلمين يناشدهم فيه استخدام سلاح البترول قائلا « أيها المسلمون إنَّ مصر لا تحارب إسرائيل وحدها إنها تكافح العدوان الموتور عدوان أمريكا وبريطانيا .

. . . وإن الإسلام ليحتِّم علينا أن نقابلهم بالسلاح القوى الذى يدخل الرعب إلى قلوبهم ، ذلكم السلاح هو سلاح البترول ، فعزتك أيها العربى وبقاء العروبة وعزة الإسلام، كل هذا ينادى أن تقطع عنهم شريان حياتهم حتى يكتب الله لك النصر والتأييد . . »

لم تذهب صيحة الإمام هباء بل نفذها العرب - بعد بضع سنوات - وكان قطع البترول من أمضى الأسلحة الفتاكة التى حققت النصر وردت للعرب كرامتهم المسلوبة وأعادتهم إلى مكانتهم السامية عبر القرون .

وأصدر فضيلته فتوى خلاصتها : « أن المعركة ليست معركة مصر وحدها . وإن تعاون المسلم مع الأعداء خيانة عظمى فى الإسلام ، والخيانة من أشد الجرائم وعقوبتها من أشد العقوبات فى الشريعة الإسلامية » .

وكان الإمام ينتهز كل فرصة سانحة لإلهاب المشاعر الوطنية . .

ولما احتفل المصريون بعيد الأم فى مارس ١٩٦٩م وجّه فضيلته كلمة إلى شعب مصر قال فيها : « إننى إذ أوجه إليكم كلمتى احتفاء بعيد الأم فإننى لا أنسى أمنا الكبرى التى درجنا على أرضها ، وشربنا ماء نيلها ، وعشنا فيها أيامنا ، أمنا مصر والأمة العربية جمعاء ، الأم الرءوم ، فما أجدرنا الآن أن نحتفى بها لأنها الأم التى أبت الضيم طوال حياتها وكانت فخورة بأمجادها . . . ما أجدرنا أن نتذكر معانى الحرية والعزة والكرامة ، فنذود عن أرضها العزيزة وترابها الطهور تلكم الطغمة الملعونة التى اغتصبت أجزاء نعتز بها بعد عزتنا بالله ونحافظ عليها لأنها مهد النبوات ، فأجمعوا أمركم ووحدوا صفوفكم ويومئذ نبدأ السعى فى طريق النصر وما النصر إلا من عند الله ، إن الله عزيز حكيم » .

كان الإمام الشيخ مأمون يخشى بوادر هذه الفتنة فكان ينتهز فرصة المواسم المسيحية فيوجه فيها إلى المسيحيين التهنئة . ويذكرهم بالروابط الوثيقة بين المسيحية والإسلام منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلوم . .

وقد انتهز فرصة عيد ميلاد المسيح فوجّه نداء إلى المسيحيين فى ٢٩ من ديسمبر سنة ١٩٦٨م قال فيه :

« بسم الله الرحمن الرحيم » أحمد الله سبحانه وأصلي وأسلم على رسوله المصطفى وعلى من سبقه من الأنبياء والمرسلين .

وفى ذكرى ميلاد المسيح عليه السلام أحيى اخواننا المسيحيين متمنيا فى هذه المناسبة الطيبة التى يحتفل فيها العالم كله بميلاد رسول السلام عيسى عليه السلام ، أن تتجه الأمم كلها إلى تلك الأرض المقدسة التى ولد فيها المسيح ليروا كيف اعتدى فيها على السلام وكيف شردت الفئة الباغية المعتدية من اليهود الصهيونيين أهل بلد المسيح عليه السلام وانتزعت أرضهم ومازالت تمارس أساليب الغدر والعدوان بمعاونة دول تعتنق دين المسيح وتشجع على الظلم ، والمسيح من الظلم براء .!! أيها الأخوة المسيحيون يا من قال الله تعالى فى أسلافكم*: ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ (٨٢) وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٨٣) وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ (٨٤) فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ (٨٥) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾

تعالوا إلى كلمة سواء . . أيديكم فى أيدى إخوانكم المسلمين لمحق الظلم ودفع العدوان حتى يطهر الله أرضنا وأرض المسيح من رجس الصهيونية أعداء الله وأعداء الحياة ويومئذ الحياة نفرح وتفرحون وتعم المسلمين والمسيحيين على السواء أعياد الظفر والنصر المبين . وكل عام وأنتم بخير » .

وكان فضيلة الإمام يأبى كل الإباء أن يجعل الدين فى خدمة السياسة أو يتخذه وسيلة لإرضاء الحكام ، حدث وهو شيخ للأزهر أن تقدم أحد الأعضاء البارزين فى مجمع البحوث الإسلامية إلى مؤتمر المجمع مقترحا أن يصدر أعضاء المؤتمر قرارا بأن الاشتراكية هى روح الإسلام ، فوجم الأعضاء وغضب الشيخ وأعلن أن الإسلام فوق جميع المذاهب السياسية التى وضعها البشر ، وأن وجود شبه بين الإسلام وبعض المذاهب السياسية لا

---

* سورة المائدة من الاية ٨٢ إلى ٨٥ .

يعنى أن الإسلام هو روح هذا المذهب أو ذاك ، أعلن الإمام هذا فوافقه عليه الأعضاء مع علمه أن هذا الموقف لايرضى عنه بعض المسئولين وقت قيام المؤتمر .

فتاواه :

إن أبرز صفات الإمام أنه فقيه مستنير ، وقد قضى معظم حياته الوظيفية قاضيا يستعرض أدلة الفقهاء فى المذاهب الفقهية المختلفة ويوازن موازنة دقيقة معتمدا على نصوص القرآن الكريم والحديث الشريف وروح التشريع الإسلامى ، وكان ذا بصيرة ملهمة فى فقه النصوص الدينية ، يتجلى هذا فى قضاياه كما يتجلى فى دراساته وفتاواه .

أما فقهه للقرآن الكريم فتراه واضحا فى تفسيره لسورة الضحى والانشراح والقدر ، ونلاحظ أن أسلوبه فى التفسير أسلوب موجز سهل واضح يُعْنى بعرض المعانى الكلية دون دخول فى التفصيلات الفرعية ، ويجنح إلى التفكير المنطقى والدليل العقلى دون تكلف أو افتعال ، ولو أتيح للإمام أن يكمل تفسير القرآن الكريم لقدم لنا نموذجا سهلا واضحا ينتفع به جمهرة المثقفين من الشباب ، أما إلمامه بالحديث الشريف فيتجلى فى جميع فتاويه فهو يستند فى كل رأى من آرائه إلى القرآن الكريم ثم إلى الحديث الشريف وهو إذا ذكر الحديث حرص على ذكر درجته « صحيح أو حسن أو ضعيف » وهو إلى هذا ملم بالسيرة النبوية كل الإلمام . .

ولقد كان – رحمة الله – ينظر فى أمر صاحب الفتوى ليرى ماذا يقصد من الاستفتاء فإذا أيقن أنه يريد أن يستغل الفتوى فى أمر دنيوى أو فى تدبير كيد سياسى أبى أن يصدر فتواه خشية أن يأخذ المستفتى كلمة حق ليحقق بها باطلا .

حدث أن استفتاه بعض ساسة الباكستان فى أمر ولاية المرأة للشئون العامة وأيقن الإمام أنهم يريدون استغلال فتواه ضد السيدة "فاطمة على جناح" المجاهدة الباكستانية فرفض الإجابة عن فتواهم .

ومن الخير أن تسوق بعض النماذج التى أوردها الإمام فى فتاويه عن الأمور التى تشغل أذهان الناس الآن .

١ – هل يصل ثواب قراءة القرآن الكريم للميت ؟

وقد أفتى فضيلته بأن هذه المسألة خلافية ، والمتفق عليه أنه لم يرد عن أحد من السلف أنه قرأ القرآن ، وأهدى ثوابه للميت ، وأما المتأخرون فقد اختلفوا ، فمنهم من أجاز ومنهم من منع ، ثم ساق آراء طائفة من الفقهاء المتأخرين فى المذاهب المختلفة . . وما شجر بينهم من خلاف حتى فى اتباع المذهب الواحد ، ثم رجح وصول الثواب إلى الميت استناداً إلى الحديث الشريف الذى ساقه صاحب فتح البارى فى شرح البخارى عن أنس رضى الله عنه « أن النبى صلى الله عليه وسلم سأله سائل : فقال يارسول الله : إنا نتصدق عن موتانا ونحج عنهم وندعو لهم . فهل يصل ذلك إليهم ؟ قال : نعم ، إنه ليصل إليهم . وإنهم ليفرحون به كما يفرح أحدكم بالطبق يهدى إليه » ثم نقل عن ابن عابدين « إجماع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم لقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا﴾ (١) ولقوله صلى الله عليه وسلم « اللهم اغفر لأهل البقيع ، اللهم اغفر لحيِّنا وميتنا » وقد شُرِعَت الصلاةُ على الميت للدعاء له .

٢ – سئل عن بيان حكم الشريعة فى ختان الذكور والإناث . .

فأجاب فضيلته بسرد عدة أحاديث فى فضل الختان وذكرَ صحةَ بعضها وضعف البعض الآخر ، وانتهى من بحثه إلى أن الختان محمدة فى الذكور ومكرمة فى الإناث ، وأنه لم يمنعه أحد من الأئمة ، وإن الأحناف والمالكية يعدُّونه سُنَّــة ، وأن الشافعية يعدونه واجبا ، وأن الحنابلة يرونه واجبا فى حق الذكر ، ومكرمة فى حق الأنثى . .

٣ – أفتى أحد العلماء الوافدين من المغرب بجواز صلاة الجمعة خلف المذياع أو التليفزيون اكتفاء بنقل الصلاة مذاعة من المساجد ، دون حاجة إلى إمام خاص وقد سئل الإمام فى ذلك فأجاب :–

« لا تجوز صلاة الجمعة أمام جهاز التليفزيون ولا خلف المذياع اقتداء بالإمام الذى ينقل التليفزيون أو الإذاعة صلاته ، لأن من شروط صحة الاقتداء ألا يفصل بين الإمام والمأموم نهر يسر فيه الزروق ، ولا طريق تمر فيه العجلة ، وبالجملة فإنه يشترط أن يكون

(١) سورة الحشر من الاية ١٠ .

المكان الذى يصلى فيه المأموم متصلا بالمكان الذى يصلى فيه الإمام حتى يَصحّ الاقتداء به ليتحقق المعنى الذى شرعت الصلاة من أجله جماعة ».

٤ – وسئل الإمام عن قراءة القرآن قبل صلاة الجمعة فأجاب بما خلاصته :

« لم يؤثر عن النبى صلى الله عليه وسلم وصحابته أن واحدا منهم كان يتلو القرآن الكريم يوم الجمعة ، وغيره من المصلين ينصتون إليه ، ولكن تلاوة القرآن فى ذاتها عبادة، ويفيد بعض المصلين منها ، وقد عنى القرآن الكريم ببيان حكم الاستماع إلى قراءة القرآن فى قوله تعالى : وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ *

ولم يؤثر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه نهى المسلمين عن تلاوة القرآن فى المسجد ، أو غيره من الأماكن المحترمة ، ولذلك نرى أن ما أحدثه المسلمون فيه خير وهو عبادة الله رب العالمين بتلاوة آياته البينات ، ولا نقول بمنعه استنادا إلى الحديث بأنه بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار ، لأن البدع المنهى عنها هى ما يكون بها ضرر للأمة ومخالفة لأحكام الشريعة الثابتة .

٥ – سأل سائل عن صرف الزكاة الواجبة إلى جمعيات الإسعاف وهى جهة من جهات الخير وفائدتها للمجتمع معرفة فأجاب فضيلته :

لا يجوز فى مذاهب الأئمة صرف الزكاة بجميع أنواعها لجهة من جهات البر كبناء المساجد مثلا لانعدام ركن من أركان الزكاة وهو تمليكها للفقير ، وجمعيات الإسعاف ينطبق هذا الحكم عليها ، ولكن بعض الفقهاء أجاز صرف الزكاة لجهة من الجهات التى ليس فيها تمليك مستدلا بعموم قوله « وفى سبيل الله » ذاكرا أن سبيل الله هى طريق الخير عامة فتدخل فيها جميع القرب ، وقد نقل القفال فى تفسيره هذا الرأى عن الفقهاء كما نقله المغنى لابن قدامة عن أنس والحسن وارتضاه صاحب الروض النضير ... ونحن نرى أنه لا مانع من الأخذ بهذا الرأى ، ولكن لا بصفة عامة بل بقدر الحاجة الماسة إلى ذلك ، وبشرط ألا يطغى ذلك على المصارف الأصلية » .

---

* سورة الأعراف الآية ٢٠٤ .

أهم المراجع والمصادر:

١ ـ عجائز الآثار فى التراجم ، ..... عبد الرحمن الجبرتى .

٢ ـ الأزهر فى ألف عام ، ..... د . محمد عبد المنعم خفاجى .

٣ ـ مشيخة الأزهر ، .... على عبد العظيم .

٤ ـ دور الأزهر فى الحياة المصرية ،... د. مصطفى محمد رمضان

٥ ـ الأزهر تاريخة وتطوره ، ...... على عبد العظيم وآخرون .

٦ ـ الأعلام ، .... الزركلى .

٧ ـ كنز الجوهر فى تاريخ الأزهر ، ...... سليمان رصد الزياتى .

٨ ـ الأزهر فى اثنى عشر عامًا ، .... لجنة من كبار علماء الأزهر.

٩ ـ صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادى عشر ، ... محمد الصغير الأفرانى المراكشى .

١٠ ـ سلك الدرر فى أعيان القرن الثانى عشر ، .... المرادى .

١١ ـ مناقب الحضيلى ، ..... محمد بن أحمد الحضيلى .

١٢ ـ آداب اللغة العربية ، ...... جورجي زيدان .

١٣ ـ الخطط التوفيقية ، ..... على مبارك .

١٤ ـ أعلام الفكر الإسلامى ،... تيمور باشا ترجمة الشيخ محمد المهدى .

١٥ ـ مقدمة شرح الأم ، .... الحسينى .

١٦ ـ القول الإيجابى فى ترجمة العلامة شمس الدين الأنبابى ، ..

أحمد رافع الطهطاوى .

١٧ ـ الأزهر جامعًا وجامعة ، ... د . عبد العزيز الشناوى .

١٨ ـ مرآة العصر فى تاريخ ورسوم أكابر الرجال بمصر ، ... إلياس زخورة .

١٩ ـ الإمام محمد عبده ، ...... عباس محمد العقاد .

٢٠ ـ تاريخ الإمام محمد عبده ، محمد رشيد رضا .

٢١ ـ الكنز الثمين لعظماء المصريين ، ..... فرج سليمان فؤاد .

٢٢ ـ الإسلام ومبادئه الخالدة ، .... د . محمد عبد المنعم خفاجي.

٢٣ ـ الحمد لله هذه حياتى ، .... د . عبد الحليم محمود .

٢٤ ـ السياسة والأزهر ، .... د . فخر الدين الظواهرى .

٢٥ ـ علماء فى وجه الطغيان ، .... محمد رجب البيومى .

٢٦ ـ الإمام .... أنور الجندي .

٢٧ ـ تاريخ الإصلاح فى الأزهر .

٢٨ ـ مفاخر الأجيال فى تاريخ الرجال .

٢٩ ـ سبل النجاح ، ... على فكرى .

٣٠ ـ فتاوى الإمام حسن مأمون .

٣١ ـ شخصيات إسلامية ، ..... إبراهيم العبثى .

٣٢ ـ المجمعيون ، .... د . محمد مهدى علام .

٣٣ ـ فهارس المخطوطات بدار الكتب المصرية .

٣٤ ـ مجلات وجرائد وأبحاث ونشرات وحواشى :

ـ حاشية الشيخ على الصعيدى على فتح الجليل .

ـ مجلة المجمع العلمى العربى .

ـ مجلة منبر الشرق .

ـ مجلة المصور .

ـ الأعلام الشرقية .

ـ روز اليوسف .

ـ الكاتب

ـ مجلة مجمع اللغة العربية .

ـ مجلة رسالة الإسلام .

ـ نشرات مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر .

ـ جريدة الأهرام .

ـ جريدة الأخبار .

ـ جريدة الجمهورية .

٣٥ ـ دوائر وموسوعات :

ـ دائرة المعارف الإسلامية ..... مجموعة من المستشرقين .

ـ الموسوعة العربية الميسرة .... مجموعة من الأدباء والعلماء .

ـ دائرة المعارف .... بطرس البستانى .

– دائرة سفير للمعارف ... الإسلامية .... شركة سفير للإعلام والنشر

٣٦ – لقاءات وحوارات مع فضيلة الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الأزهر .

– مجموعة من رجالات الفكر .





نموذج رقم « ١٧ »

Consent for digitization of the Alexandria Library (GOAL)

بسم الله الرحمن الرحيم

الأزهــــر الشريف
مجمع البحـوث الاسـلامية
الأدارة العـامة
للبحـوث والتأليف والترجمـة

AL - AZHAR AL - SHARIF
ISLAMIC RESEARCH ACADEMY
GENERAL DEPARTMENT
For Research, Writting & Translation



السـيد / سعيد عبد الرحمن عبد القادر - اشرف فوزى صالح

السـلام عليكم ورحمـة اللـه وبركاته ـ وبعـد :

فبناء على الطلب الخاص بفحص ومراجعة كتاب : مصابيح فى رحاب الأزهر

.... تأليفكما: .... (شيـوخ الازهــر)

نفيد بأن الـكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الاسلامية ولا مانع من طبعـه ونشره على نفقتـكم الخـاصة .

مع التـأكيد على ضرورة العنـاية التامة بكتـابة الآيات القـرآنية والأحاديث النبوية الشريفة والالتزام بتسليم ٥ خمس نسخ لمكتبة الأزهر الشريف بعد الطبـع .

واللـه المـوفق ،،،

والسـلام عليـكم ورحمـة اللـه وبركاته ،،،

مـديـر عـام
إدارة البحوث والتـأليف والترجمـة

١٩٩٦/١٢/١٢

تحريرا في
الموافق



١

١ -الشيخ الإمام محمد الخراشى

٢ -الشيخ الإمام ابراهيم البرماوى

٣ -الشيخ الإمام محمد النشرتى

٤ -الشيخ الإمام عبد الباقى القلينى

٥ -الشيخ الإمام محمد شنن

٦ -الشيخ الإمام إبراهيم الفيومى

٧ -الشيخ الإمام عبدالله الشبراوى

٨ -الشيخ الإمام محمد الحفنى

٩ -الشيخ الإمام عبد الرءوف السجينى.

١٠ -الشيخ الإمام أحمد الدمنهورى

٢

١١ -الشيخ الإمام أحمد العروسى

١٢ -الشيخ الإمام عبدالله الشرقاوى

١٣ -الشيخ الإمام محمد الشنوانى

١٤ -الشيخ الإمام محمد العروسى

١٥ -الشيخ الإمام أحمد الدمهوجى

١٦ -الشيخ الإمام حسن العطار

١٧ -الشيخ الإمام حسن القويسنى

١٨ -الشيخ الإمام أحمد عبد الجواد السفطى

١٩ -الشيخ الإمام إبراهيم الباجورى

٢٠ -الشيخ الإمام مصطفى محمد العروسى

٢١ -الشيخ الإمام محمد المهدى العباسى

٢٢ -الشيخ الإمام شمس الدين الإنبابى

٢٣ -الشيخ الإمام حسونة النواوى

٢٤ -الشيخ الإمام عبد الرحمن النواوى

٢٥ -الشيخ الإمام سليم بن أبى فراج البشرى

٣

٢٦ -الشيخ الإمام على محمد الببلاوى

٢٧ -الشيخ الإمام عبد الرحمن الشربينى

٢٨ -الشيخ الإمام محمد أبو الفضل الجيزاوى

٢٩ -الشيخ الإمام محمد مصطفى المراغى

٣٠ -الشيخ الإمام محمد الأحمدى الظواهرى

٣١ -الشيخ الإمام مصطفى عبد الرازق

٤

٣٢ -الشيخ الإمام محمد مأمون الشناوى

٣٣ -الشيخ الإمام عبد المجيد سليم

٣٤ -الشيخ الإمام إبراهيم إبراهيم حمروش

٣٥ -الشيخ الإمام محمد الخضر حسين

٣٦ -الشيخ الإمام عبد الرحمن تاج

٣٧ -الشيخ الإمام محمود شلتوت

٣٨ -الشيخ الإمام حسن مأمون

٥

٣٩ -الشيخ الإمام الدكتور محمد الفحام

٤٠ -الشيخ الإمام الدكتور عبد الحليم محمود

٤١ -الشيخ الإمام الدكتور محمد عبد الرحمن بيصار

٦

٤٢ -الشيخ الإمام جاد الحق على جاد الحق

٧

٤٣ -الشيخ الإمام الدكتور محمد سيد طنطاوى

الموزع المعتمد

دار هبة النيل للنشر والتوزيع